المحاضرة الأولى/ المرحلة الأولى/ قسم التاريخ

أ.م. عباس عبيد داود / استاذ المادة

نظرية الحقوق والواجبات في الشريعة الإسلامية :

تعد قضية الحقوق والواجبات من أهم القوانين التي وضعها اللهُ تعالى في العمران والاجتماع الإنساني؛ فهي تساوي في أهميتها القوانين المادية التي وضعها جلَّ وعلا في خلق الكون، لضمان تحقيق التوازن الذي هو أساس الاستقرار بالمعنى الشامل لمفهوم الاستقرار الذي يشمل التناغم والتناسق بما يضمن الاستمرارية إلى أن يشاء اللهُ تعالى. وبالتالي؛ فإن هذه القوانين مثلها مثل قوانين الاستطاعة والملاءمة والتدافُع، من الأهمية بمكان أن يكون الإنسان على إدراك وإلمام بها، وبكيفية تفعليها، من أجل أن تستقيم حياته على الطريق السليم، ويتحرك فيها بالرشادة اللازمة لتفادي حصول مشكلات وأزمات تقوده إلى خسائر عظيمة. ويرتبط كلا المفهومَيْن (الحقوق والواجبات) بقضية مركزية في الإسلام، وفي مختلف الديانات والأيديولوجيات الوضعية الأخرى، وهي قضية "الحق"؛ لأن واجبات الإنسان تجاه الآخرين تعني من زاوية أخرى، حقوقهم عليه. ولـ "الحق"، الكثير من التعريفات بحسب الاقتراب الذي يتم من خلاله تعريفه. ولكنه بشكل عام يُعرَّف على أنه ما لا خلاف عليه، أو "الواجب الثابت والمؤكد"، وكذلك يعني في الجانب القانوني "قيمة معينة" أو "مصلحة يُخوَّل لصاحبها القيام بأعمال ضرورية لتحقيق هذه المصلحة"، ويتم إثباته له بمقتضى القانون، ويمنح لكافة الأفراد على حد سواء، ويكونوا جميعاً ملزمين باحترامه، وبالتالي ففي إحقاق الحق، بجانبَيْه، الحقوق والواجبات، مصلحة مشتركة للجماعة البشرية، فيعملون جميعاً على إقراره. وهذا الكلام هو من الأمور العامة التي لا تخص المسلمين فحسب، وإنما تنسحب على سائر صور التجمعات الإنسانية، مثلما أن قوانين الرياضيات والفيزياء، وهي قوانين الخالق في خلقه، لا تتعلق بهندسة بناء المسجد وتوازن مأذنته وقُبَّتِه فحسب، وإنما بهندسة البناء بشكل عام. وتحكم قضية الحقوق والواجبات منطقة هشة في مجالات تفاعل الإنسان في الدنيا، وبالتالي هناك ضرورة لضبطها بأداة قوية، وهي منطقة العلاقة بينه وبين الآخرين . فمن المعروف أن هناك دوائر ومجالات عديدة يتحرك فيها الإنسان في هذه الحياة الدنيا، أولها، علاقته بربه، خالقه والقيوم على أمور عباده، والثانية، علاقته بذاته، والثالثة، علاقته بالآخرين من حوله، وصولاً إلى علاقته بالكون ومفرداته. ولقد نزلت الشرائع، ووُضِعَتْ القوانين والفلسفات الوضعية، من أجل وضع تصورات مختلفة لكيفية فهم طبيعة كل طرف من أطراف هذه الدوائر،

وكيفية إدارة العلائق معه. وبطبيعة الحال تختلف التصورات والأحكام التي قدمتها الشريعة الإسلامية، والتصور الإسلامي بشكل عام؛ فالشريعة هي الأحكام بالأساس وجزء من العقيدة بينما العقيدة أو المنهج أوسع من ذلك، في مختلف هذه المسارات والدوائر عن تلك التي نراها في القوانين والفلسفات الوضعية. ومن بين أهم الخصائص التي جاءت في التصور الإسلامي عن قضية حقوق وواجبات البشر إزاء بعضهم البعض، هو مراعاة الشارع الأعظم فيما فرضه علينا من تصورات وأحكام في مختلف الأمور، لنقطة شديدة الأهمية تؤكد أن منزِّل هذا الدين، وهذه الشريعة، إنما هو الخالق، وخالق واحدل هذا الكون، وهي نقطة ضعف البشر.

فبالنظر إلى ما جاء به الدين في هذا الأمر، سوف نجد أمرَيْن: تشديد الشريعة لأحكام الحقوق والواجبات إزاء البشر بعضهم البعض، وتشديد عقوبة ظلم الإنسان للآخر في أيٍّ من حقوقه التي فرضها اللهُ تعالى له، والتبكير بالمساءلة والعقوبة في الحياة الدنيا وفي القبر، حتى على رب العباد على عباده. وهذا منطقه بسيط، فرب العباد لا حاجة له بالعباد، ولا ننقصه أي شيء بتقصيرنا في حقوقه على خلقه، وما افترضه علينا من واجبات وفرائض، لأنه هو الكامل العليم، والقوي القادر، والغني عن العالمين، لكن البشر وسائر مخلوقات اللهِ تعالى الأخرى التي افترض اللهُ تعالى لها حقوقاً علينا، مثل كل ذات كبدٍ رطبةٍ، ضعفاء، وبالتالي؛ وجبت لهم الحماية. كما أنه لا يوجد مخلوق في هذا الكون يمكنه أن يمس منظومة الخلق التي أرادها اللهُ تعالى -كربٍّ لهذا الكون- ولكننا يمكن أن نظلم بعضنا بعضاً، وأن نمس منظومات بعضنا البعض الحياتية، المال والأعراض وغير ذلك. وهو منهج مواكب للفطرة، ويؤكِّد أن الشريعة من لدن حكيم عليم، والذي هو أعلم بمَن خَلَق وهو اللطيف الخبير كما في القرآن الكريم، لذلك نجد هذا المنطق حاضراً وبقوة في منظومات القوانين الوضعية التي تميز المجتمعات المتقدمة في المجال الحضاري. بل إن علماء الإنسانيات يصنِّفون هذا المجتمع أو ذاك -سواء في الماضي أو في الحاضر- على أنه أحرز تقدُّماً في المجال الحضاري، إذا ما كان قد وصل إلى منظومة من القوانين التي تحافظ على حقوق وواجبات الأفراد والمجتمع والدولة إزاء بعضهم البعض جميعاً . فلم يذكر التاريخ لحمورابي –مثلاً– أي شيء سوى أنه أول مَن وضع منظومة قوانين تضمن الحقوق والواجبات بشكل سواء بسواء لكل أفراد المجتمع. وتتميَّز الشريعة الإسلامية وأحكامها -في هذا الصدد- كمنظومة من القوانين بالمعنى القريب، ومنظومة من القواعد والالتزامات السلوكية الفردية والمجتمعية بشكل عام، بالكثير من الأمور الأخرى في هذا الصدد، ومن أهمها أن الحقوق الفردية، لا تُفرَض لصاحبها لذاته، وإنما هي أحكام عامة لأجل المصالح العامة، وليس لمصلحة الفرد فقط، مما يمنعه من الاستبداد بها على الآخرين.

واجب المسلم نحو أوامر الله :

إن من المتقرر لدى كل مؤمن أن الله العظيم الخالق الجليل – سبحانه – لم يخلق خلقه عبثا ، ولم يوجِدهم سدى ؛ فهو عز وجل منزَّه عن العبث واللهو واللعب ، تعالى وتقدس وتنزه عن ذلك ، بل خلقهم لغاية عظيمة وحكمةٍ جليلة ؛ خلقهم تبارك وتعالى بالحق وللحق يقول الله تبارك وتعالى لأهل النار مقرّعاً وموبخا : ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ﴾ وإذا تأمل المسلم هذه الحقيقة العظيمة يأتي في هذا المقام سؤال من الأهمية بمكان ، ألا وهو – ما واجبنا نحو ما أمرنا الله به ؟ ذكر أهل العلم – رحمهم الله – سبعة أمور تجب علينا نحو كل ما أمرنا الله به من توحيدٍ وصلاة ، وصيامٍ وحج ، وصدقةٍ وبر ، وغير ذلك من الطاعات والأوامر الواردة في كتاب الله وسنَّة نبيّه صلى الله عليه وسلم .

الواجب الأول : تعلم المأمور والعلم به ومعرفته ، ولهذا جاءت الدلائل الكثيرة في الكتاب والسنة حثاً على التعلم وترغيبًا فيه وبيانًا لفضله وعظيم عوائده وآثاره ، وفي الحديث الصحيح يقول عليه الصلاة والسلام: ((مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ)) .

الأمر الثاني : أن نحب ما أمرنا الله به ، أن نعمر قلوبنا بمحبة ما أمرنا الله جل وعلا به ، لأنه عز وجل لا يأمرنا إلا بما فيه الخير والفلاح ، ولا ينهانا إلا عما فيه الشر والبلاء ، فنحب المأمور ونعمر قلوبنا بمحبته ، وفي الدعاء المأثور عن نبينا عليه الصلاة والسلام: ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ أَحَبَّكَ، وَحُبَّ عَمَلٍ يُقَرِّبُنِي إِلَى حُبِّكَ)) . وليحذر المؤمن أن يكون في قلبه شيء من الكراهية والبغض لأوامر الله أو أوامر رسوله عليه الصلاة والسلام ، قال الله تعالى: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾ .

الأمر الثالث : أن نعزم عزماً أكيداً على فعل ما أمرنا الله تبارك وتعالى به ، والعزيمةُ حركةٌ في القلب ، وتوجُّهٌ إلى الخير، ورغبة وحرص على فعله ، وفي الدعاء المأثور: ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ وَالْعَزِيمَةَ عَلَى الرُّشْدِ)) .

الأمر الرابع : أنَّ نفعل ما أمرنا الله به وأن نقوم به راغبين طائعين ممتثلين لله جل وعلا منقادين لأمره فنحن عبيده ؛ وواجب العبد الطاعة لسيده ومولاه ، وفي الدعاء المأثور عن نبينا عليه الصلاة والسلام ، بل كان يدعو به كل يوم بعد صلاة الصبح: ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا ، وَرِزْقًا طَيِّبًا ، وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا)) .

الأمر الخامس : أن يقع العمل على الإخلاص والصواب ؛ أن يقع العمل خالصاً لله ، صواباً على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فالله جل وعلا لا يقبل العمل إلا إذا كانت هذه صفته .
الأمر السادس : أن نحذر من مبطلات الأعمال ومفسداتها ومحبطاتها، وهي كثيرة جاء بيانها في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، كالرياء والنفاق وإرادة الدنيا بالعمل والسمعة ونحو ذلك من مبطلات الأعمال.

الأمر السابع : الثباتَ أن يحرص المؤمن على الثبات على الأمر ، أن يثبُت على ذلك ويجاهد نفسه على الثبات ، ويسأل الله جل وعلا أن يثبته على دينه ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ فهذه أخوة الإسلام سبعة أمور عظيمة تجب علينا نحو كل ما أمرنا الله به : العلم به ، ومحبته، والعزيمة على فعله، والعمل ، وأن يكون العمل خالصاً صوابا ، والحذر من مبطلات الأعمال ، والثباتُ عليه إلى الممات. ثبَّتَنا الله أجمعين بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ، وهدانا إليه جميعاً صراطاً مستقيما. لا جدد وأجمل المعلومات الدينية والمتنوعة زورو موقع لحظات .

ملاحظة : يرجى الالتزام بوقت المحاضرة لأنه انتم مراقبين من قبلي ومن قبل القسم والجامعة بالإضافة الى ذلك الحضور له تقييم بالدرجات .

أما تسجيل الحضور تكتب أسمائكم باللغة العربية فقط ويتم تسجيل الحضور في ربع ساعة للمحاضرة الأولى . مع تمنياتي لكم بكل التوفيق والنجاح بعامكم الدراسي الجديد .

حقوق المرأة في الاسلام (المرأة كأم في الإسلام)

المحاضرة الثانية / المادة حقوق الانسان/ المرحلة الأولى/ قسم التاريخ

أ.م. عباس عبيد داود / استاذ المادة

منح الإسلام الأم، من التكريم والتبجيل أكثر مما هو للأب، حيث أمر رسول الله محمد بصحبة «أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك»، عندما سأله سائل من أولى الناس بصحبته، وفي حديث آخر «الجنة تحت أقدام الأمهات»، كما أوصى محمد رسول الله في نهاية خطبة الوداع بمراعاة حقوق النساء، ومن سور القرآن، سورة النساء، التي تنص على قواعد، يجب مراعاتها في معاملات متعلقة بالنساء.

مكانة المرأة في الإسلام :

إن تقييم مكانة المرأة في الإسلام، يعتبر من أهم القضايا الحساسة التي يهتم بها أهل الغرب، وقد تناول كثير من الفقهاء، والعلماء ، والمستشرقين، قضية المرأة في كتابات مطولة، واختلفوا اختلافا كبيرا في كثير من الأمور مما جعل منتقدي الإسلام، يتخذون من تناقض الآراء ذريعة ينتقدون من خلالها الإسلام والمسلمين ويتهمونهم بالتفرقة بين المرأة والرجل (التمييز على أساس الجنس)، ويتهمونهم باعتبار المرأة مخلوقا ناقصا لا يتساوى مع الرجال في الحقوق، وبعدم تطبيق المساواة، مما يتعارض مع الميثاق العالمي لحقوق الإنسان، ويتهم بعض المسلمين بعض المهتمين بحقوق المرأة بأن اهتمامهم مصدر شر وإساءة للمرأة وحياتها وكرامتها، رغم أن البعض الآخر يريد بها خيراً وتكريماً وإجلالاً، حيث يتهمون المجتمع الغربي في المقابل بأنه يتخذها سلعة ومتعة (انظر تشيئ المرأة)، وإقامة علاقته معها على أساس من الانتفاع والاستمتاع والمصلحة العابرة بخلاف البعض الآخر الذي يريدها شريكة حياة زوجة، و«رفيقة درب»، فيقيم حياته معها على أساس من المودة والاحترام المتبادل، والمسؤولية المتكاملة، والمنصفة بينهما، في ميادين الحياة. ويؤكد بعض المفكرين، بوجود صراع ومواجهة بين الخير والشر، بشأن مكانة ومسئولية المرأة، وفيما يلي نموذجين لحالة صحوة الضمير بشأن المرأة، والأسرة، والمجتمع: من التجربة الماركسية الشيوعية: يقول جورباتشوف في كتابه « بيريسترويكا »: « طيلة سنوات تاريخنا البطولي والمتألق، عجزنا أن نولي اهتماماً لحقوق المرأة الخاصة، واحتياجاتها الناشئة عن دورها كأم وربة منزل، ووظيفتها التعليمية التي لا غنى عنها بالنسبة للأطفال، إن المرأة إذ تعمل في مجال البحث العلمي، وفي مواقع البناء، وفي الإنتاج والخدمات، وتشارك في النشاط الإبداعي، لم يعد لديها وقت للقيام بواجباتها اليومية في المنزل العمل المنزلي

وتربية الأطفال، وإقامة جو أسري طيب، لقد اكتشفنا أن كثيراً من مشاكلنا في سلوك الأطفال، والشباب، وفي معنوياتنا، وثقافتنا، وفي الإنتاج تعود جزئياً إلى تدهور العلاقات الأسرية، والموقف المتراخي من المسؤوليات الأسرية»

. إلى أن يقول: « والآن في مجرى البيريستوريكا، بدأنا نتغلب على الوضع، ولهذا السبب نجري الآن مناقشات حادة في الصحافة، وفي المنظمات العامة، وفي العمل والمنزل، بخصوص مسألة ما يجب أن نعمله لنسهل على المرأة العودة إلى رسالتها النسائية البحتة). إلى أن يقول: (إن عصب طريقة التفكير الجديدة، يتمثل في الاعتراف بأولوية القيم، ولنكون أكثر دقة، فإن الاهتمام بالقيم هو من أجل بقاء البشرية» من التجربة الليبرالية: يقول جيمس بيكر وزير الخارجية الأمريكي الأسبق: «إن أزمة القيم الراهنة تعود إلى الستينات حيث بدأت النسبية الثقافية والإباحية الأخلاقية، والاستعداد لإلقاء اللوم على المجتمع فيما يتعلق بسلوك الأفراد، لقد بدأت أمريكا تجربتها المشؤومة في الإباحية الاجتماعية قبل ثلاثين عاماً، وقد يتطلب نقد هذه العملية ثلاثة عقود أخرى» وفي مقالة ثانية له نشرت في نفس المرجع السابق: «إن الإباحية الاجتماعية أفرزت لنا أجيال غير مسؤولة، تحولت إلى الجريمة، ففي أمركا كل خمس دقائق تقع ثلاثة جرائم (جريمة قتل، وجريمة سرقة، وجريمة اغتصاب)، فلا تستغرب إيها القارئ الكريم إذا علمت أن هذه الجرائم قد وقعة بالفعل مع نهاية قراءتك لهذا الفقرات من هذا المقال، إن الجريمة اليوم تكلفنا باهضاً، إننا ننفق على مكافحة الجريمة سنوياً ما يزيد عن 80 مليار دولار، وتضيف لإساءة استخدام الثروة والفساد الاجتماعي بلايين أخرى لا تحصى، ولكن الثمن الإنساني الذي يدفع موتاً وتدميراً لحياة الإنسان، وآمالاً محبطة، هو أغلى بكثير، ويقع بتفاوت مرير على قلة حصانتنا»

ويختم فيقول:

«إن المسؤولية الشخصية هي ما يجعلنا شعباً قوياً، أما الاستمرار في أزمة القيم فسيحولنا إلى شعب ضعيف»

حقوق المرأة في الإسلام :

تقول الدكتورة فوزية العشماوي، في كتابها (مكانة المرأة في الإسلام) .. وبدون أدنى شك فان الإسلام قد كرم المرأة وكفل لها حق الحياة، ونهى عن تلك البربرية التي كانت سائدة في الجاهلية، ألا وهي وأد البنات، ومنح المرأة من الحقوق ما رفع مكانتها وأعلى من شأنها بالنسبة لما كانت عليه قبل الإسلام. ومن الواضح جليا أن الاتجاه السائد في الخطاب القرآني، وفي الأحاديث النبوية الشريفة، هو المساواة

التامة، فيما يختص بالعبادات والواجبات الدينية كذلك خصها الإسلام بالتكريم بوصفها أما، ومنحها مكانة سامية في الجنة، كما جاء في الحديث الشريف " الجنة تحت أقدام الأمهات " ، كذلك جاء في القرآن الكريم كثير من الآيات ومن المصطلحات التي تؤكد التسوية بين الرجل والمرأة .. وتكليف المرأة بنفس ما كلف به الرجل، فيما عدا ما يتنافى مع طبيعة المرأة وتكوينها الفيزيائي والبيولوجي مثل الجهاد في سبيل الله، حيث أن الجهاد فرض كفاية، وليس فرض عين، وأعفى الله سبحانه وتعالى المرأة من مسؤولية الجهاد ، ومن هذه المصطلحات التي تؤكد التسوية بين الرجل والمرأة عبارات فيها ضبط قياسي وتطابق لغوي مثلما جاء في الآية الكريمة : (" والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيرا والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيما ") (الآية 35 ، الأحزاب) وكان يمكن الاكتفاء بجمع المذكر فقط، حيث أنه من المعروف في قواعد اللغة العربية أن جمع المذكر يشمل المذكر والمؤنث ولكن حرص الخطاب القرآني على تكرار جمع المؤنث للتأكيد على أن النساء لهن مثل ما للرجال من أجر وثواب. وكذلك الآيات " للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب " و" هن لباس لكم وأنتم لباس لهن " هذا التطابق في الآيات الكريمة ما هي الا تأكيد على التكافؤ والتكامل بين الرجل والمرأة . ولقد عرف الله سبحانه وتعالى الرجل والمرأة في كثير من الآيات الكريمة بأنهما الذكر والأنثى وقال " وانه خلق الزوجين الذكر والأنثى " (الآية 45 ، النجم) ولم يقل الرجل والمرأة لأنه سبحانه وتعالى أراد أن يعلمنا أن العلاقة بين الجنسين علاقة تقابليه فالذكر هو الطرف المقابل للأنثى وبالالتقاء يكون التكامل بينهما. كما أن الخطاب القرآني أكد على أن طبيعة المرأة من نفس طبيعة الرجل أي أنهما جاءا من بوتقة واحدة (" يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء) ..." _الآية 1، النساء) ونلاحظ هنا أن الخطاب القرآني استخدم مصطلح رجال ونساء في الجمع ولم يستخدم ذكر وأنثى حيث أن الغرض من الآية هو التأكيد على العدد الكبير الناتج عن البث من النفس الواحدة التي خلقها، ونجد نفس هذه التطابقيه والحرص التأكيد على التسوية بين الرجل والمرأة في مجال العبادات في هذه الآية " ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات..." (الآية 35، الأحزاب) للتأكيد على أن الله سبحانه وتعالى يخاطب الرجال والنساء معا ويكرم الاثنين معا. .. كذلك هناك الآية الكريمة التي تؤكد على أن رأي المرأة لا يقل عن رأي الرجل وانها تشترك معه في الأمر والنهي في المجتمع الإسلامي" المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله ..." (الآية 71، التوبة) .. وفي هذه

الآية الكريمة تأكيد على أن المرأة تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر تماما مثلما يفعل الرجل وليس فقط فيما يختص بأمور النساء والأطفال ولكن في كل الأمور المتعلقة بالدين والحياة والمجتمع والناس بدون أية تفرقة بينها وبين الرجل ولذلك استخدم الخطاب القرآني الجمع المؤمنون والمؤمنات ولم يستخدم المفرد الذكر والأنثى، وكل هذه المعالم لشخصية المرأة المسلمة يلخصها لنا الحديث النبوي الشريف " النساء شقائق الرجال " والشقيق هو الأخ من الأب الذي يتساوى معك في جميع الحقوق وعبر التاريخ الإسلامي شاركت المرأة المسلمة مع الرجل جنبا إلى جنب في الكفاح لنشر الإسلام والمحافظة عليه فقد اشتركت المرأة المسلمة في أول هجرة للمسلمين إلى الحبشة وكذلك في الهجرة إلى المدينة المنورة وخرجت مع الرجال في الغزوات التي قادها الرسول (عليه الصلاة والسلام) لنشر الإسلام واشتركت في ميادين القتال ليس فقط لتمريض الجرحى بل للمقاتلة بالسيف أيضا بالرغم من انها معفاة من الجهاد ومن حمل السلاح .

والتاريخ الإسلامي يؤكد لنا أن أول شهيدة في الإسلام هي امرأة تمسكت بالدين الإسلامي وبالتوحيد واستشهدت وهي تردد "أحد... أحد" وهو الشهيدة سمية من آل ياسر رضي الله عنهم . كما اشتركت النساء في مبايعة الرسول (عليه الصلاة والسلام) والمبايعة أو البيعة معناها الانتخاب والتصويت طبقا لمصطلحاتنا الحديثة، فقد بايعت النساء المسلمات النبي (عليه الصلاة والسلام) في بيعتي العقبة الاولى والثانية طبقا لما ذكرته كتب السنة وعن رواية للصحابية الجليلة أميمة بنت رقيقة حيث قالت " جئت النبي (عليه الصلاة والسلام) في نسوة نبايعه فقال لنا فيما استطعتن وأطقتن " . وهذه المشاركة النسائية في البيعة للرسول الكريم تعتبر اقرارا لحقوق المرأة السياسية طبقا لمصطلحاتنا اليوم إذ أن بيعة العقبة تعتبر عقد تأسيس الدولة الإسلامية الاولى في يثرب.

كما أن الإسلام منح المرأة حق الذمة المالية قبل كل الحضارات الأخرى التي كانت تعتبر المرأة ملكا لزوجها يتصرف هو في مالها بحرية وليس لها الحق في مراجعته وكان هذا هو حال المرأة الغربية في أوروبا منذ القرون الوسطى وحتى نهاية القرن التاسع عشر بينما المرأة المسلمة تمتعت بهذا الحق منذ ظهور الإسلام الذي كفل لها حق البيع والشراء وابرام العقود دون أي تدخل من أي رجل سواء أكان أبا أو أخا أو زوجا أو ابنا.

الجمال الأنثوي :

يعتبر الجمال الأنثوي موضوعا أساسيا في الإسلام، والذي يعتبره «المظهر الأوضح لجمال الله ولطفه ورحمته وغفرانه». وقد تطور هذا الموضوع بشكل

أكبر في الصوفية الإسلامية أو التصوف، تذكر آنا ماري شيمل في مؤلفها «الأبعاد الصوفية للإسلام» موقف ابن عربي الذي عادة ما يعتبر أهم صوفي– حول «استلهام الإلهيات عبر وسط الجمال الأنثوي ورؤية الأنثى على أنها الوحي الصادق لرحمة الله وإبداعه» كما يلي: يتمحور الفصل الختامي من فصوص الحكمة، المؤلف عن النبي محمد، حول التقليد الشهير الذي يقول بأن النبي أُعطى حبا للعطور والنساء والراحة بالصلاة. وبذلك، فقد دافع ابن عربي عن فكرة أن «حب النساء ينتمي إلى كمال العارفين، إذ أنه مستمد من النبي وأنه محبة إلهية». تكشف المرأة، وفقا لابن عربي، عن سر الله الرحيم، كما تعطي حقيقة أن كلمة «ذات» نحويا أنثوية لابن عربي طرقا مختلفة لاستكشاف هذا العنصر الأنثوي في الله.

حقوق المرأة عند اليهود (شهادة مئة امرأة تعادل شهادة رجل واحد!) :

المرأة كائن شيطاني، وأدنى من الرجال!

المحاضرة الثالثة/ المادة حقوق الانسان / المرحلة الأولى / قسم التاريخ

أ.م. عباس عبيد داود / استاذ المادة .

ورد في التلمود كتابهم المقدس: «ان المرأة هي حقيبة مملوءة بالغائط»!

كما ورد فيه : «يجب على الرجل ألا يمر بين امرأتين، أو كلبين أو خنزيرين، كما لا يجب أن يسمح رجلان لامرأة أو كلب أو خنزير بالمرور بينهما وقد أكد (شاحاك) أن الفتيان من الأسر الأصولية الذين تتراوح أعمارهم بين العاشرة، والثانية عشرة، يجب أن يلتزموا بهذا الأمر مؤكداً أن تطبيق هذا التشريع لن يكون صعباً في احياء المتعصبين من اليهود لعدم وجود كلاب ولا خنازير فيها، وهكذا لن نجد في قائمة المحظورات سوى النساء،،،! أما الدعاء الذي يتلونه مع اشراقة كل صباح، فيحمل بين كلماته زوايا سوداء من حياة نسائهم اليومية، اذ يقول الرجل: «مبارك أنت يا رب لأنك لم تخلقني وثناً ولا امرأة، ولا جاهلاً» أما المرأة فتقول بانكسار: مبارك أنت يا رب الذي خلقتني بحسب مشيئتك»! وجوب حلاقة شعر رأس هذه المرأة بالكامل بعد زواجها، وكبديل لشعرها الأصلي ترتدي غطاء أسود، وان لم تفعل فلزوجها الحق في طلاقها بعض فلاسفة اليهود يصفها بأنها " لعنة " .... وكان يحق للأب أن يبيع ابنته إذا كانت قاصراً وجاء في التوراة : ((المرأة أمر من الموت ... وأن الصالح أمام الله ينجو منها كانت المرأة إذا أنجبت فتاة تظل نجسة لمدة 80 يوم و 40 يوم إذا أنجبت ولداً . ما كانت ترث إلا إذا لم يكن لأبيها ذرية من البنين ، وحين تحرم البنت من الميراث لوجود أخ لها ذكر يكون

على أخيها النفقة والمهر عند الزواج ، وإذا كان الأب قد ترك عقارا فيعطيها من العقار أما إذا ترك مالا منقولا فلا شيء لها من النفقة والمهر حقوق المرأة اليهودية مهضومة كلية في الديانة اليهودية ، وتعامل كالصبي أو المجنون كتب اليهود المقدسة تعتبر المرأة مجرد متعة جسدية ، والمرأة في التلمود وهو الكتاب الثاني من كتب اليهود بعد التوراة يقول : إن المرأة من غير بني إسرائيل ليست إلا بهيمة لذلك فالزنا بها لا يعتبر جريمة لأنها من نسل الحيوانات وكذلك يقرر التلمود أن المرأة اليهودية ليس لها أن تشكو من زوجها إذا ارتكب الزنا في منزل الزوجية.. يقول سفر التثنية الإصحاح 24 الآية الأولى : " إذا لم تكن الزوجة لدى زوجها موقع القبول والرضا، وظهر منها ما يشينها، فإنه يكتب إليها ورقة طلاقها ويخرجها من منزله ". ولكن المرأة لا تستطيع أن تطلب الطلاق من زوجها مهما كانت عيوبه. كما ورد في كتاب التثنية فرض زواج المرأة الأرملة من أخو زوجها كما ينقل عن اليهود أنهم إذا حاضت المرأة منهم أخرجوها من البيت ولم يؤكلوها، ولم يشاربوها ولم يجامعوها أي يجتمعوا معها في البيت

بين حال المرأة في الأديان المختلفة وحال المرأة في الإسـلام :

يعلم جميعنا أو بعضنا المقولة الشهيرة "المرأة نصف المجتمع وتلد النصف الثاني" إذن فدور المرأة الهام في المجتمع كله لا يخفى على أحد، والإسلام يعرف قدر المرأة وأهميتها ودورها في تكوين وبناء الأسرة التي تعتبر نواة المجتمع فأكرمها أشد التكريم ورفع قدرها عاليا كما سنوضح ذلك في هذه المقالة اقرأ أيضًا لا تدعهم يغتالون طفلك فكريًا و أولادك يحتاجونك! .. والحقيقة أن أعداء الإسلام والمسلمين أيضا لم يغفلوا هذا الدور للمرأة في بناء المجتمع المسلم لذلك عندما أرادوا هدم المجتمع المسلم استهدفوا المرأة أولا. كثيرة هي المقالات والكتب التي تحدثت عن المرأة ودورها وكيف أن الإسلام كرمها وأعزها ولأن الضد يوضح أمره الضد سنعرض هنا كيف كانت المرأة قبل الإسلام سواء عند اليهود أو اليونان أو الرومان وعند النصارى وفي الهند وحتى عند العرب في الجاهلية قبل الإسلام، وكيف تبدل حالها وأصبحت ذات شأن وقيمة في الإسلام.

المرأة عند اليهود : وكانت تُحرم من الميراث إذا كان لها إخوة ذكور، فلا تعطى من مال أبيها شيئا إلا إذا أعطاها هو أثناء حياته؛ جاء في سفر أيوب الإصحاح الثاني والأربعون: "ولم توجد نساء جميلات كبنات أيوب في كل الأرض، وأعطاهن أبوهن ميراثًا بين إخوتهن، وعاش أيوب بعد هذا مائة وأربعين سنة" والمرأة عند اليهود أثناء حيضها نجسة، وكل ما تلمسه يكون نجسًا، بل كل مَنْ وما يلمس ما لمسته يكون نجسًا؛ جاء في سفر اللاويين، الإصحاح الخامس عشر: "وإذا كانت

امرأة لها سيل وكان دمًا في لحمها فسبعة أيام تكون في طمثها، وكل من مسها يكون نجسًا إلى المساء، وكل ما تضطجع عليه في طمثها يكون نجسًا، وكل من مس فراشها يغسل ثيابه، ويستحم بماء، ويكون نجسًا إلى المساء، وكل من مس متاعًا تجلس عليه يغسل ثيابه، ويستحم بماء، ويكون نجسًا إلى المساء، وإن اضطجع معها رجل فكان طمثها عليه يكون نجسًا سبعة أيام، وكل فراش يضطجع عليه يكون نجسًا" بل وصل الأمر عند اليهود القدامى كما ينقل التليدي أنهم يعتبرونها النساء في الديانة اليهودية وحقوق المرأة .

حقوق المرأة ومساواتها الكاملة في كافة المجالات:

أين حقوق المرأة في الدين اليهودي، هذه بعض مما جاء في دينهم، ورغم ذلك فهم يطالبون بالحرية وهم مقيدون الحد الأدنى لإتمام صلاة الجماعة في الديانة اليهودية هو عشرة ذكور، لا يصح أن يدخل بينهم النساء، ولو تجاوز عددهن المئات! لا يجوز للنساء تلاوة التوراة أمام حائط المبكى، وليس لهن الحق في المشاركة في العبادة! يجب على الآباء عدم تعليم بناتهم التوراة، لأن معظم النساء ليست لديهن نية تعلم أي شيء، وسوف يقمن بسبب سوء فهمهن بتحويل التوراة الى هراء!

الشال «الطاليات» الذي يرتديه هؤلاء الرجال الاميركيون للصلاة، من أهم أحكام طهارته ألا تلمسه النساء،،، ولو حصل وفعلت احداهن، فلا يجزئ غسله ويلزم استبداله! .

ميراث المرأة في الديانة اليهودية: يعد إعطاء بنات صلفحاد نصيبهن من تركة أبيهن أول تشريع لموسى عليه السلام ينظم إرث البنات الذي لم يكن من قبل، فإرث البنات لم يكن معروفا بحكم تأثر اليهود بقانون إرث الصحراء وتشربوا به، والذي ينص على: "ألا ترث النساء ولا الأطفال، وذلك لأن الذي يرث هو من يحارب ويدود عن الحوزة، أي أن حق الملكية أو الميراث كان مقصورا على رجال العشيرة فقط، ومن أجل هذا كان الحليف يرث حليفه، لأن الأصل في الحلف هو المؤاخاة والتعاقد على الموت، وقد ظل هذا القانون معمولا به عند العرب في الجاهلية، ولكن الإسلام حرمه، ولكن اليهود ظلوا يعملون به كما نصت شريعتهم بذلك، وكان هذا القانون هو النافذ عند العبرانيين قديما، فكانت القاعدة أن الرجل إذا مات ولم يكن له أبناء ورثه بنو عشيرته".

ميراث البنت: القاعدة العامة في التشريع اليهودي توجب أن تركة المتوفى للذكور دون الإناث، وعلى الذكور نفقة البنات وتربيتهن حتى يتزوجن، سواء كان ذلك الميراث في تركة الأب أو الأم، والجدير بالذكر "أن التشريع اليهودي كان يقف

موقفا خاصا من المرأة بصفة عامة فيما يتعلق بأمورها الشخصية وعلى الأخص في حالة الميراث، وذلك حتى لا تنتقل ملكية أي سبط من أسباط اليهود إلى سبط آخر وحتى تحتفظ كل عشيرة بممتلكاتها، ومن هنا استقر حكماء التلمود ومن جاء بعدهم على أن الأصل في استحقاق الميراث كالآتي: أول من يرث في الميت ولده الذكر وإذا تعدد الذكور من الأولاد فللبكري حظ اثنين من إخوته، ولا فرق بين المولود من نكاح صحيح أو غير صحيح من الأولاد في المواريث، فيعطي لكل منهم نصيبه بقطع النظر عن النكاح الذي ولد منه ولا يحرم البكري من امتيازه بسبب كونه من نكاح غير شرعي، أما البنت فمن تبلغ منهن الثانية عشرة فلها النفقة والتربية حتى تبلغ هذا السن تماما. وهذا يعني أن البنت لا حق لها في ميراث أبيها طالما كان للأب أبناء ذكور، وعلى هذا يتضح أن الابن كان مفضلا على البنت، والأمر كذلك إذا كان الميراث من جهة الأم ولكن في وجود الابن الذكر". وهناك حالة يمكن للبنت القاصر أن تستفيد منها وهي قيمة الدوطة من التركة وهو العشر. و قد تكلم بنو إسرائيل قائلا: « أيما رجل مات وليس له بنون، تنقلون ملكه إلى ابنته، وإن لم يكن له ابنة، تعطون ملكه لإخوته، وإن لم يكن له إخوة تعطون ملكه لإخوة أبيه، وإن لم يكم لأبيه إخوة تعطون ملكه لنسيبه الأقرب إليه من عشيرته فيرثه» ، فقد كان هذا مصدر إلهام لما صدر من تشريعات في الميراث فيما بعد، ونجد في مجموعة الأحكام العبرية موادَّ خاصة بميراث البنت منها المادة 313: "إذا لم يكن للميت ولد ذكر، فميراثه لابن أخيه، وإن لم يكن له ابن ابن فالميراث للبنت، وإن لم يكن له بنت فالميراث لأولاد البنت، وإذا لم يكن له حفدة فلأولاد أولادهم الذكور، وإذا لم يكن له أولاد حفدة من الذكور فالميراث لبنات الحفدة" ، فموقف البنت من الميراث موقف ضعيف جدا فيه إجحاف وظلم لها، فهو أضعف المواقف بالنسبة لأفراد الأسرة كلها.

وفي كتابه المواريث في اليهودية والإسلام لخص عبد الرزاق أحمد قنديل القول فيما يتعلق ببنات المتوفى ومدى أحقيتهن في ميراث جزء من تركة الأب المتوفى طبقا لما يسمح به التشريع اليهودي في ذلك، فإنه يمكن أن نعلم أن ابنة المتوفى تعيش بعد أبيها مجهولة المستقبل بين أخوتها الذكور، فليس لها حق ثابت معلوم تحصل عليه من تركة الأب عقب الوفاة، بل على العكس من ذلك فلا حق لها على الإطلاق طالما يوجد أبناء ذكور للمتوفى، حتى ولو كان لها حق الإنفاق عليها وإعالتها الذي يتحمله إخوتها وهذا الحق أيضا كان مشروطا ببلوغها السن القانونية أو بزواجها حتى وهي قاصر، فإذا ما تزوجت سقط حقها في النفقة والإعالة، وتنتقل مسؤولية النفقة والإعالة إلى زوجها من اليوم الذي تخطب له أو تتزوج به، ويستمر الحال إلى أن يحدث ويتوفى هذا الزوج، فإذا توفي الزوج تجد نفسها مرة أخرى في حاجة إلى نفقة وإعالة، وعلى أبنائها مسؤولية ذلك مسؤولية كاملة طالما عاشت وأقامت بينهم،

فإن خرجت من المنزل صارت لا حق لها لديهم اللهم ما كان ملكا خاصا بها كهدية زواجها من أبيها، والتي يعتبرها التشريع اليهودي حق للأبناء يرثونه بعد وفاتها، فالتشريع اليهودي هنا يمنحها حقا معلوما تحصل عليه في حالة وفاة رب الأسرة، وإنما جعلها باستمرار في الجانب الأضعف في الأسرة، وكل حق أثبته لها كان مشروطا بأوضاع معينة، وشروط معينة لا بد من توافرها، وجعلها باستمرار في حالة احتياج إما لإخوتها من البنين للإنفاق عليها لفترة معينة حددها الشرع اليهودي، وإما لأبنائها وذلك أيضا شرط أن تقيم بينهم وعدم زواجها أو خروجها من البيت، وربما كانت الحالة الفريدة التي تشعر فيها البنت بشيء من العزة النفسية، وأنها أفضل حالا من شركائها في الميراث عندما يحدث أن ترث مع أبناء أعمامها في بعض الأحيان لظروف معينة، ومن أمثلة ذلك أن يتوفى أخان في حياة أبيهما، ترك الأول من بعده ثلاثة أبناء أو أكثر وترك الثاني ابنة واحدة، فعندما يموت الجد تنتقل التركة إلى هؤلاء مناصفة بمعنى أن أبناء المتوفى الأول يأخذون نصف التركة على الرغم من أن عددهم ثلاثة، أما النصف الآخر من الميراث فيصبح حقا شرعيا للبنت الوحيدة، ولا عبرة هنا بعدد الأبناء والبنات وإنما العبرة بأن كل الأولاد قد حل محل أبيه المتوفى وأخذ ما يستحقه من الميراث، وحلت الابنة الوحيدة مكان أبيها المتوفى أيضا وأخذت نصيبه من التركة، وبذلك تتفوق الابنة الوحيدة هنا على الأولاد الثلاثة في نصيبها، والغريب في هذا التشريع اليهودي أنه يحرم البنت من الميراث في حالة وجود ابنة لابن متوفى، وبذلك تحجب ابنة الابن عمتها من الميراث. إن جميع قوانين الشرق الأدنى القديم خاصة منها القوانين البابلية القديمة الخاصة بتشريعات الإرث، بالإضافة إلى الاعراف والعادات التي كانت سائدة في الجاهلية عند العرب، وما جاء به التشريع اليهودي كلها تكاد تجمع على تفضيل الذكور على الإناث، وإن كان التشريع اليهودي قد عاد مرة ثانية وسمح بإدخال ابنة الابن المتوفى مكان أبيها في ميراث جدها، بل سمح هذا التشريع أيضا للبنت أن تحجب الأب نفسه من ميراث ابنه في حالة ما إذا لم يكن هناك إخوة أو أولاد إخوة للابن المتوفى، ولا يوجد من الورثة سوى ابنة المتوفى وحدها، عند ذلك يحق لهذه الابنة ميراث أبيها في جدها عند الوفاة، وهي بذلك تحجب الجد عن ميراث ابنه الثاني إذ تأخذ البنت نصيب أبيها في أخيه.

ميراث الزوجة: جاء في المادة 426 من الأحكام العبرية: "إذا ماتت الزوجة ولم تعقب ذرية من الأولاد، فزوجها وارثها الشرعي" ، في المقابل ليس للزوجة أي حق في ميراث زوجها، حتى لو كتب الزوج أمواله لزوجته، فإن هذا يعتبر وصاية لا وصية، فليس للزوجة إلا الحقوق المنصوص عليها في عقد الزواج، فالرجل هو الذي يرث زوجته، ولكن بشرط أن يدخل بها قبل الوفاة، وألا يكون بينها وبينه

خصومة بسببه، فإذا توفيت والرجل على كرهه لها فلا إرث له عنها، وكذلك لو توفيت وكان لم يدخل بها. هذا عند طائفة الربانيين، أما طائفة القرائين فإنهم لا يورثون الزوج من زوجته والعكس. وهناك حالة تعتبر فيها الزوجة ضمن إرث زوجها وهي : «إذا مات رجل ولم ينجب من امرأته، أصبح من المفروض عليها والذي لا خيار لها فيه، أن تتزوج أخاه حتى تنجب ولدا يسمى باسم المتوفى، والأخ له حق الرفض على أن يهان مقابل عدم قيامه بهذا الزواج، وقد جاء بالتوراة عن ذلك إذا سكن إخوة معا ومات أحدهم من غير أن ينجب ابنا فلا يجب أن تتزوج امرأته رجلا من غير أفراد عائلة زوجها، بل يتزوجها أخو زوجها ويعاشرها، ولقيم نحوها بواجب أخي الزوج، ويحمل البكري الذي تنجبه اسم الأخ الميت فلا ينقرض اسمه من أرض اسرائيل» التثنية ، من خلال هذا النص يتبين مدى تقييد حرية الأرملة في اختيار الزوج. وخلاصة القول في ميراث الزوجة "فإن الزوجة أو الأرملة لا يحق لها الميراث في تركة زوجها طبقا للتشريعات اليهودية، وكل ما يحق لها أن تأخذ ما جاءت به عند زواجها من بيت أبيها أو منحه لها زوجها عند الزواج وثبت النص عليه في وثيقة الزواج، كما أن لها على الورثة النفقة طالما كانت تعيش بينهم في بيت الزوج المتوفى وطالما أنجبت منه، ولم تطالب الورثة بما لها من حقوق خاصة بها ثابتة في عقد الزواج فإن طالبت فلا نفقة لها ولا حقوق تجاه الورثة" .

ميراث الأم: اختُلِف في أحقية ميراث الأم أبناءها عند اليهود ومفسري نصوص الشريعة اليهودية، لكن استقر الأمر في نهاية المطاف على أنه للأبوين حق ميراث ابنهما المتوفى بمقدار نصف تركته في حالة تواجدهما معا على قيد الحياة، فإن مات أحدهما وبقي الآخر فإنه يرث نصف التركة فقط، ويرث بقية الورثة النصف الآخر مع الحفاظ على ما نصت عليه القاعدة الشرعية الأساسية بتقديم الأبناء الذكور أو الإناث أولا، فإذا ما ترك الابن بعد وفاته أما وإخوة فإن الأم ترث النصف، والإخوة جميعا يرثون النصف الباقي بالتساوي في الانصبة فيما بينهم واستند هذا الرأي على أنه طالما كانت الام مورثة فيجب أن تكون كذلك وارثة شريطة التأكد من عدم وجود أبناء للميت ذكرانا كانوا أم إناثا، كذلك عدم وجود حفدة أو أبناء حفدة.

المحاضرة الرابعة/ المادة حقوق الانسان/ المرحلة الأولى/قسم التاريخ.
مفهوم الغرب لحقوق الإنسان: أ.م. عباس عبيد داود / استاذ المادة .

لم تظهر فكرة حقوق الإنسان جزئياً بشكل رسمي عند الغرب إلا في القرن الثالث عشر الميلادي، الموافق للقرن السابع الهجري، أي: بعد نزول الإسلام بسبعة

قرون، وذلك نتيجة ثورات طبقية وشعبية في أوروبا، ثم في القرن الثامن عشر في أمريكا لمقاومة التميز الطبقي أو التسلط السياسي أو الظلم الاجتماعي:

1- حرية التدين في الغرب: جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن لكل شخص الحق في حرية الدين وحرية تغيير ديانته أو عقيدته وحرية الإعراب عنها بالتعليم والممارسة، فالإنسان عند الغرب حر في أن يختار الدين الذي يريده وحر في أن يغير دينه متى شاء، وهذا يتعارض مع تعاليم الإسلام الذي لا يجيز للمسلم تغيير ديانته، بل يعتبر ذلك ردة ويجب إقامة الحد فيها؛ لأن السماح بالردة يشكل خطراً على أمن الدولة الإسلامية، ويخالف ما قصده الإسلام من حفظ للضروريات الخمس التي على رأسها ضرورة حفظ الدين الذي تقوم الدولة الإسلامية أساساً اليه.

2- حرية إقامة العلاقات الأسرية: جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة دون أي قيد بسبب الجنس أو الدين ، فيبيح للكافر التزوج بمسلمة وللمسلم التزوج بالكافرة بدون أي قيود على ذلك، وهذا يخالف تعاليم الإسلام التي لا تجيز للمرأة المسلمة أن تتزوج بغير المسلم، وذلك صيانة للأسرة من الانحلال بسبب الاختلاف في الدين عند احترام الزوج بموجب عقيدته لمقدسات زوجته لأن المرأة أحد عنصري الأسرة الأكثر حساسية في هذا الموضوع بسبب شعورها بالضعف أمام الرجل".

3- حق الحرية: جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: "يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق" وفي اتفاقية الحقوق المدنية والسياسية: "لكل فرد الحق في الحرية والسلامة الشخصية ولا يجوز حرمان أحد من حريته إلا على أساس من القانون وطبقاً للإجراءات المقررة" وهذا الحق يكاد أن يكون نظرياً اليوم، ويعاني الأفراد والشعوب الويلات من الإفراط والتفريط بحق الحرية، والمتاجرة بها والتغني فيها وعدم ضبط الممارسات فيها وحولها، حتى قالت إحدى نسائهم: "كم من الجرائم ارتكبت باسمك أيتها الحرية".

4- حق التملك: تفاوت مفهوم حق التملك عند الغرب تفاوتاً هائلاً، فالرأسمالية أطلقت حرية التملك إلى أبعد الحدود وجردته من كل قيد حتى استبد الأغنياء وأصحاب رؤوس الأموال بمقدرات الأمم والشعوب واستنزفت خيرات البلاد وطبقات الفقراء والعمال. بينما تمادت الشيوعية في الإفراط والغلو وألغت الملكية الفردية وفرضت ملكية الدولة الكاملة، واستولت على جميع وسائل الإنتاج، وأصبح العمال مجرد آلات للعمل ، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،،

مفهوم انتهاك حقوق الإنسان :
تُعرَّف حقوق الإنسان بأنها الأسس والمعايير التي تعترف وتُقرُّ بكرامة البشر وتحميها؛ فحقوق الإنسان تحكُم وتنظِّم الإطار الذي يحدِّد آلية عيش الأفراد داخل مجتمعهم، وعلاقة الأفراد ببعضهم البعض، وكذلك علاقتهم بالدولة، والالتزامات التي تقع على عاتق الدولة تجاههم من جهة، والالتزامات المترتِّبة على الأفراد كمواطنين من جهةٍ أخرى، وأهمُّها ضرورة احترام حقوق الآخرين؛ فبموجب قانون حقوق الإنسان لا يحقُّ لأي حكومةٍ، أو مجموعةٍ، أو فردٍ، القيام بأي فعلٍ يسيء للآخرين أو ينتهك حقوقهم. يُمكن تعريف مفهوم انتهاك حقوق الإنسان بأنه مصطلحٌ يُستخدم لوصف الحالة أو الوضع الذي يحدث عندما تخرق أو تتجاوز أي دولةٍ أو جهةٍ فاعلةٍ من غير الدول في النظام الدولي أحد البنود الأساسية في المواثيق والمعاهدات الدولية الخاصَّة بحقوق الإنسان؛ كمعاهدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، أو القانون الإنساني الدولي. حدَّدت قوانين الأمم المتَّحدة آليةً دوليةً متعارفٌ عليها بين الدول والفاعلين في المجتمع الدولي فيما يتعلَّق برصد انتهاكات حقوق الإنسان؛ حيث توضِّح المادة 39 من ميثاق الأمم المتَّحدة أن مجلس الأمن التابع للأمم المتَّحدة هو السلطة الوحيدة المعنية التي تحدِّد ما يُعتبر انتهاكاً لحقوق الإنسان، كما أن رصد هذه الانتهاكات يُعتبر أحد مهام اللجان التابعة للأمم المتَّحدة، يوجد عددٌ كبيرٌ من الجهات الدولية المسموح لها بالمساهمة في رصد هذه الانتهاكات، مثل: المؤسَّسات الحكومية والوطنية، والمنظَّمات غير الحكومية المستقلَّة؛ كمنظَّمة العفو الدولية، ومنظَّمة مراقبة حقوق الإنسان، والمنظَّمة العالمية لمناهضة التعذيب، ومنظَّمة بيت الحرية ،ومنظَّمة مناهضة الرقِّ، وغيرها من المنظَّمات، ويتجلَّى دور هذه الجهات من خلال قيامها بجمع الأدلة، وتوثيق الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان، وممارسة الضغط على المجتمع الدولي لفرض قوانين لحماية حقوق الإنسان. أنواع انتهاك حقوق الإنسان تُعتبر الدولة الجِّهة المسؤولة عن حماية حقوق الإنسان، وهي الجِّهة التي تتَّخذ الإجراءات اللازمة لحماية حقوق الإنسان، وفي ضوء ذلك؛ فإن أي قصورٍ في هذا الدور للدولة قد ينتج عنه بعض الأنواع من الانتهاك لحقوق الإنسان، مثل: انتهاك حقوق الإنسان من قبل الدولة: يُستخدم هذا النوع لوصف أي سلوكٍ فيه انتهاكٌ أو مساسٌ بحقوق الإنسان، ويصدر هذا النوع من الانتهاكات عن المسؤولين، والمتنفِّذين، والشخصيات المعروفة التي تعمل لصالح مؤسَّسات الدولة؛ حيث يُعتبر سلوكهم سلوك دولة. تقاعس الدولة عن حماية حقوق الإنسان: يصف هذا النوع الحالات والأوضاع التي يكون فيها واجب الدولة التَّدخل لحماية المواطنين، إلا أنها تهمل القيام بذلك؛ فمثلاً عند شعور المواطن بالإهانة لأي سببٍ كان ولجوئه للدولة والقانون لإنصافه وتقاعس الدولة عن حمايته على الرغم من قُدرتها، فإن ذلك يُعتبر انتهاكاً لحقوق الإنسان. مظاهر انتهاك حقوق

الإنسان يتَّفق المتابعين والمدافعين عن حقوق الإنسان على أن تطبيق الإعلان العالمي بحذافيره لا يزال حلماً أكثر من كونه حقيقة؛ على الرغم من صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان منذ أكثر من 60 عاماً؛ حيث تشير الإحصاءات الرسمية والتقارير العالمية الصادرة عن الجهات المختصّة؛ كمنظمة العفو الدولية إلى وجود انتهاكاتٍ كبيرةٍ لحقوق الإنسان كالإساءة، والتعذيب، وتقييد حرية التعبير، وغيرها من الانتهاكات التي تحدث في مختلف أنحاء العالم، وهناك عِدّة مجالاتٍ يظهر فيها انتهاك حقوق الإنسان أهمها: الحقوق المدنية والسياسية يُنتهك هذا النوع من الحقوق عادةً خلال فترات الحروب والاضطرابات المدنية؛ حيث تلجأ الدولة إلى قمع الحقوق السياسية للمواطنين بانتهاك حقِّهم بحرية التعبير والتجمُّع السلمي، أو قد تستخدم الدولة أشكال التعذيب، والاحتجاز غير القانوني، أو حتى الإبادة الجماعية، وفي حال تقاطع انتهاك حقوق الإنسان مع خرق القوانين المتعلقة بالصراع المسلَّح؛ فإن ذلك يسمّى وقتها "جريمة حرب"، تكون الدولة هي المسؤولة عن هذه الانتهاكات عادةً؛ كونها تحاول السيطرة وكبح القوى المجتمعية المتمرِّدة خلال الحروب أو الاضطرابات المجتمعية؛ لكن هذا لا يعني أن انتهاك حقوق الإنسان المدنية والسياسية يرتبط فقط بأوقات الحروب والصراعات؛ بل إن الانتهاك من الممكن أن يحدث في أي وقت؛ فعلى سبيل المثال يُعتبر الاتِّجار بالبشر، والاستغلال الجنسي، وعمالة الأطفال، والتمييز الديني والعرقي، من أهم الأمثلة الشائعة على انتهاك حقوق الأنسان، وعلى صعيدٍ عالمي، وغالبًا ما تحدث هذه الانتهاكات لأن الدولة تفشل في حماية الفئات الضعيفة، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ وفقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان: الحقّ في العمل، والحقّ في التعليم، والحقّ في الصحة البدنية والعقلية، وكما هو الحال مع جميع حقوق الإنسان؛ فإنه يمكن انتهاك هذه الحقوق من قِبل الدول أو الفاعلين الدوليين الآخرين، وهناك عِدّة أمثلةٍ على انتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومنها: انتهاك حقِّ الفرد في الحصول على سكنٍ ملائم من خلال إجبار الأشخاص على إخلاء منازلهم. انتهاك حقِّ الفرد بالحصول على حياة كريمة من خلال فشل الدولة في تأمين الحد الأدنى لأجور العمل. التمييز العنصري بين المواطنين؛ الذي يكون على أساس الجنس، أو الإعاقة، أو العرق، أو الرأي السياسي، أو الأصل الاجتماعي، وغيرها، وقد يكون هذا التمييز في العمل والتوظيف، أو التعليم، أو غيره من مناحي الحياة. انتهاك حقوق الأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة وذوي الإعاقة في التعليم من خلال إقصائهم بشكلٍ منهجي من المدارس العادية. تجاوز الحقوق العمّالية للأفراد من خلال إجبارهم على العمل لساعاتٍ طويلةٍ في القطاعين العام والخاص. انتهاك حقِّ

الأفراد في الحصول على الغذاء المناسب من خلال تدمير مصادر الغذاء أو تلويثها؛ كالأراضي الصالحة للزراعة والمياه.

اهمية الربط بين الفساد وآثاره السلبية والتمتع بحقوق الإنسان:

يتم التعامل مع الفساد أساساً من منظور جنائي، وتركز تدابير مكافحة الفساد على المقاضاة على الجرائم الجنائية المرتبطة بالفساد. وتشجع المعاهدات الدولية لمكافحة الفساد الدول الموقعة بل وتلزمها ببذل الجهود في نظامها القانوني لتجريم بعض أنواع سلوك الفساد. ومع ذلك تشمل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والاتفاقات الإقليمية لمكافحة الفساد تدابير وقائية (مثل المساءلة والشفافية والوصول إلى المعلومات العامة) التي على الدول الأعضاء تعزيزها. ودون إغفال هذه الجهود، تركز تدابير مكافحة الفساد على النظر في الجرائم الجنائية، والجزاءآت الضرورية والتعاون الدولي في مجال المقاضاة. ومن شأن إدراج تدابير مكافحة الفساد في القانون الجنائي أن يحد من فرص الفاسدين. والغرض من الإجراءات الجنائية - عموماً - هو تحديد هوية الشخص المسؤول عن الجرم. وإذا ما جرى تركيز الإجراءات الجنائية على مرتكبي الجرائم فإن ذلك يمكن أن يؤدي إلى تلاشي التركيز على ضحايا الفساد. ووضع المتضررين من الفساد ليس بالقوي جداً في الإجراءات الجنائية. ويركز هذا النهج، من حيث طبيعته على الجرم وحده، وعادة لا يحدث الأثر العام. ويمكن أيضاً مكافحة الفساد عن طريق تطبيق سبل الانتصاف المكفولة في القانون الخاص. ويشيع اتباع هذا النهج بين بعض الدول. ولكن في قانون مكافحة الفساد الفلسطيني، "المادة (15) تشير الى هيئة مكافحة الفساد تكفل للشهود والخبراء والمبلغين عن جرائم الفساد حسنى النية توفير الحماية القانونية والوظيفية والشخصية وتحدد إجراءات حمايتهم والتدابير الخاصة بذلك بموجب نظام تعده الهيئة ويصدر عن مجلس الوزراء"، وبالتالي فإنها تركز على عواقب الفساد في القانون الخاص. ومن الفروق الموجودة بين نهج القانون الجنائي ونهج القانون الخاص في مكافحة الفساد أن نهج القانون الخاص يتناول أثر الفساد على الأشخاص المعنيين لكن لا يرمي إلى تعويضهم. لكن يمكن لمنظور حقوق الإنسان إزاء أثر الفساد أن يضيف نهجاً جديداً يضع الضحايا في صميم مكافحة الفساد، وذلك بتسليط الضوء على أثر الفساد على فرد بعينه ومجموعات الأفراد المتضررين تقليدياً بالفساد (وعادة ما تكون مجموعات مهمشة) والمجتمع بشكل عام ، ويمكن بالربط بين الفساد وحقوق الإنسان بيان التعقيدات الاجتماعية أي ما للفساد من أثر على حياة البشر. ويمكن أن يساعد ذلك الناس على الربط بين الفساد والمشاكل التي يعانون منها في حياتهم، ويمكن أن يكون طريقة مهمة لطرح الفساد كقضية عامة. وبهذه الطريقة يظهر أثر الفساد على المجتمع؛ وينشأ وعي المجتمع

بعواقب هذه البلية وتنشأ تحالفات جديدة في ظل مكافحة الفساد. ان ثمة أوجه شبه بين مبادئ مكافحة الفساد الرئيسية (مثل المشاركة والشفافية والوصول إلى المعلومات والمساءلة) وبين نطاق حقوق الإنسان (مثل حرية التعبير وحرية الإعلام والوصول إلى المعلومة ومبدأ عدم التمييز واستقلالية القضاء). وبالتالي فإن تعزيز التمتع بحقوق الإنسان عموماً، والتمتع بحقوق سياسية معينة وبمبدأ عدم التمييز على وجه الخصوص، هما من الأدوات القيمة لمكافحة الفساد. وفي حين تعني مكافحة الفساد من خلال القانون الجنائي والقانون الخاص باتخاذ تدابير قمعية وتدابير ترد الحق إلى نصابه، فإن دعم وتعزيز حقوق الإنسان يُعدّ من التدابير الوقائية لمكافحة الفساد، على سبيل المثال، تقوم القدرة على تعزيز وحماية الحقوق المدنية والسياسية على مكافحة الفساد السياسي والقضائي على نحو فعال (والعكس صحيح). وتمكّن الشفافية وفرص الوصول إلى المعلومات الأفراد من اتخاذ قرارات وهم على بينة من أمرهم مثل ممارسة حقهم في التصويت ورصد إنفاق الدولة. وفي الوقت ذاته فإن إتاحة هذا الانفتاح يحد من الفرص المتاحة أمام السياسيين والشرطة والقضاة لارتكاب الانتهاكات، مثال اخر ان إبراز أثر الفساد على حقوق المستهلك، يرفع تكاليف الإضرار بسمعة الشركات ارتفاعاً كبيراً، وتنشأ مخاطر جديدة، وبالتالي تقدم حوافز إلى هذه الشركات لتقليل تورّطها في الفساد إلى أدنى حد، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المعلن والمنشور ديسمبر 1948، يتضمن 30 مادة نستذكر منها: المادة 10 (لكل إنسان، على قدم المساواة التامة مع الآخرين، الحق في أن تنظر قضيته محكمة مستقلة ومحايدة، نظرا منصفا وعلنيا، للفصل في حقوقه والتزاماته وفى أي تهمة جزائية توجه إليه.) المادة 21

(1- لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشئون العامة لبلده، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية.

2- لكل شخص، بالتساوي مع الآخرين، حق تقلد الوظائف العامة في بلده) .

المحاضرة السادسة / المادة حقوق الانسان/ المرحلة الأولى/ قسم التاريخ أ.م. عباس عبيد/ استاذ المادة . حقوق الطفل في القرآن الكريم :
لعل من أهم حقوق الطفل على أبيه أن يختار له أُمًا صالحة، وعلى أُمه أن تختار له أبًا صالحًا يتقي الله في تربيته. ويرجع ذلك إلى التأثير العظيم للوالدين في أبنائهم، سواء عن طريق التأثير الوراثي أو البيئي .
1. حقه في والدين صالحين: لعل من أهم حقوق الطفل على أبيه أن يختار له أُمًا صالحة، وعلى أُمه أن تختار له أبًا صالحًا يتقي الله في تربيته. ويرجع ذلك إلى التأثير العظيم للوالدين في أبنائهم، سواء عن طريق التأثير الوراثي أو البيئي، وكما

هو معلوم أن الولد يتقمص شخصية أبيه والبنت تتقمص شخصيه أُمها. وقال تعالى: {الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ} [النور: 3]. ثم قال تعالى: {وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا كَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ} [الأعراف: 58]. وقال تعالى: {وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} [الطور: 32]. وقال تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا} [النساء: 34]. والقانتات: المطيعات للأزواج يحفظن الأزواج في غيابهم وفي أولادهم وأموالهم وأنفسهم؛ وقال تعالى: {الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ} [النور: 26]. وقال تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [النساء: 25].

2. حقه في الحياة: حرم الله تعالى قتل النفس بصفه عامة فقال: {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ} [المائدة: 32]. ثم اختص بيان حرمة قتل الأولاد، ليبين سبحانه وتعالى عظيم رحمته واهتمامه بهذا الوليد الذي لم يرتكب جرمًا ولم يقترف إثمًا، وللتأكيد على أن قتل هذا الوليد عقوبته من أغلظ العقوبات، وأيضًا للإشعار بأن هذا الوليد كائن مستقل يجب أخذه في الاعتبار وأن يعامل على أساس أنه إنسان جديد؛ قال تعالى: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} [الأنعام: 151]، وقال تعالى: {وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا} [الإسراء: 31].

3 . حق الطفل في التسمية: من شأن كل شيء في هذا الوجود أن يكون له اسم يعرف به، فما بالك بالإنسان الذي سخر الله له كل شيء في هذا الكون، فلا بد له

من اسم يعرف به في الدنيا وفي الملأ الأعلى، ومن ثم فإن هذا الاسم له تأثير كبير في جوانب شخصية الطفل المسلم، لذلك فمن حق الطفل على أبويه أن يختاروا له اسم حسن يعرف به. ويتضح لنا أحقية الطفل في التسمية من خلال قوله تعالى: {إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ . فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ} [آل عمران: 35، 36]. ها هي امرأة عمران تهب ما في بطنها لخدمة بيت المقدس، على أنه ذكر فلما وضعت أُنثى ورغم أن وضعها جاء على خلاف ما كانت تتمنى إلا أنها لم تغفل حقها في التسمية فاختارت لها اسمًا حسنًا (مريم)، أي العابدة. وهذا الحق جعله الله في الشرائع التي قبلنا وأقرته الشريعة الإسلامية، فعن أبي الدرداء رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسمائكم» وقال تعالى {يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا} [مريم: 7]. يبشر الله تعالى زكريا بغلام ويختار له اسمًا لم يسمى به أحد قبله.

4. حقه في الرضاعة التامة: أوجب لله تعالى على الأم أن ترضع صغيرها حولين كاملين وهي مدة الرضاعة التامة، قال تعالى: {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} [البقرة: 233]. وقد اتفق فقهاء الإسلام على أن الرضاعة واجب على الأم ديانة تسأل عنها أمام الله تعالى، حفاظًا على حياة الرضيع سواء كان ذكرًا أم أُنثى وسواء أكانت الأم متزوجة بأبي الرضيع، أم مطلقة منه وانتهت عدتها. قال صاحب الظلال: "إن على الوالدة المطلقة واجبًا تجاه طفلها الرضيع، واجبًا يفرضه الله عليها ولا يتركها فيه لفطرتها وعاطفتها التي قد تفسدها الخلافات الزوجية، فيقع الغرم على الصغير، إذن يكفله الله ويفرض له في عنق أمه، فالله سبحانه أولى بالناس من أنفسهم، وأبرهم وأرحمهم من والديهم، والله تعالى يفرض للمولود على أمه أن ترضعه حولين كاملين لأنه سبحانه يعلم أن هذه الفترة هي المثلى من جميع الوجوه الصحية والنفسية للطفل أو الطفلة. وتثبت البحوث الصحية والنفسية اليوم أن فترة عامين ضرورية لينمو الطفل نموًا سليمًا من الوجهين الصحية والنفسية، ولكن نعمة الله على الجماعة المسلمة لم تنتظر بهم حتى يعلموا هذا من تجاربهم، فالرصيد الإنساني من ذخيرة الطفولة لم يكن ليترك يأكله الجهل

كل هذا الأمر الطويل، والله رحيم بعباده وبخاصة بهؤلاء الصغار الضعاف المحتاجين للعطف والنهاية في ظلال القرآن.

5. حقه في الإحسان وعدم الغلظة والشدة: تعد القسوة من أهم أسباب الإغراق عند الأطفال، فالقسوة والشدة على الصغار تأتي بنتائج عكسية على سلوكهم، تؤدي إلى اضطرابات نفسية كما تؤدي أيضًا إلى الشعور بالنقص. فالقسوة والغلظة تؤديان إلى نفور الطفل من المربي وكرهه وعدم الثقة فيما يقوله، استمع إلى قوله تعالى: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأمرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} [آل عمران: 159]. يقول بن خلدون: "من كان رباه العسف والقهر، حمله ذلك على الكذب والخبث وهو التظاهر بغير ما في ضميره خوفًا من انبساط الأيدي بالقهر ذلك علمًا عليه، وعلمه المكر والخديعة وصارت له هذه العادة خلقًا وفسدت معاني الإنسانية التي له من حيث الاجتماع والتمدن وهي الحمية والمدافعة عن نفسه، وصار عيالًا على غيره في ذلك، بل وكسلت النفس عن اكتساب الفضائل والخلق الجميل، فينبغي للمعلم في متعلمه والوالد في والده ألا يستبد عليهما في التأديب". ويقول الغزالي: "ولا تكثر القول عليه بالعتاب في كل حين، فإنه يهون عليه سماع الملامة وركوب القبائح، ويسقط وقع الكلام من قلبه، وليكن الأب حافظًا هيبته عند الكلام معه فلا يوبخه إلا أحيانًا، والأم تخوفه بالأدب وتزجره عن القبائح. ومتى ظهر من الصبي خلق جميل وفعل محمود، فينبغي أن يكرم عليه، ويجازى بما يفرح به، ويمدح به بين أظهر الناس، فإن خالف ذلك في بعض الأحوال تغوفل عنه ولا يكاشف، فإن عاد عوتب سرًا وخوف من اطلاع الناس عليه، ولا يكثر عليه العتاب لأن ذلك يهون عليه سماع الملامة وليكن حافظًا هيبة الكلام معه ولقد حث نبينا صلى الله عليه وسلم إلى الرفق ونبذ العنف فقال صلى الله عليه وسلم «يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق، ولا يعطي على العنف».

6. حقه في العدل والمساواة بينه وبين إخوته: قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآَنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} [المائدة: 8]. وقال تعالى: {وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ . وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ . ثُمَّ آَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَعَلَّهُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ . وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ . أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ

قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ . أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ لَكُنَّا أَهْدَى مِنْهُمْ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَّبَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ} أمر الله سبحانه المؤمنين بالعدل حتى مع الأعداء، فما بالنا مع الأبناء الصغار، فالظلم وعدم المساواة يولد في نفس الطفل شعور بالاضطهاد والظلم، فيدمر في نفسه القاعدة التي تبنى عليها في المستقبل القيم العليا والمبادئ، لأنه يجد في أقرب الناس إليه وألصقهم به وهما الوالدان نموذجًا سيئًا، فكيف يتعلم هو العدل، وكيف يتعلم بقية القيم والمبادئ التي يقوم عليها الإسلام فقد أثبتت الدراسات النفسية أن ظهور اضرابات نفسية واجتماعية على الطفل يرجع معظمها إلى إحساسه بالعدل والمساواة مع أقرانه أو عدمه. وليس أدل على ذلك مما ورد في القرآن الكريم في قصة سيدنا يوسف مع إخوته، تأمل سلوك إخوة يوسف عليه السلام الناتج عن حب أبيهم ليوسف عليه السلام وتفضيله عليهم، يتضح لك أن عدم المساواة بين الإخوة له تأثير عظيم على انفعالاتهم ومن ثم سلوكهم. قال تعالى: {لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِلسَّائِلِينَ . إِذْ قَالُوا لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَى أَبِينَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . اقْتُلُوا يُوسُفَ أَوِ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ} وكما يقول شيخ الإسلام بن تيمية: "إن الله ينصر الدولة الظالمة مع العدل، ولا ينصر الدولة المسلمة مع الظلم"، ولذلك فالجو المنزلي الذي يسود فيه شعور المحبة والمساواة ينتج أطفالًا منضبطين سلوكيًا، مستقرين سلوكيًا، والجو المنزلي الذي يسود فيه شعور الاضطهاد والظلم ينتج عنه أطفالًا مضطربين في انفعالاتهم، شاذين في سلوكهم. والسنة النبوية الشريفة مليئة بالأحاديث التي توضح ذلك ومن هذه الأحاديث قوله صلى الله عليه وسلم: «اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم» 7. حقه في التوجيه والإرشاد: أثبتت الدراسات التربوية أن البيئة لها تأثير بالغ على شخصية الطفل حيث إنه يكتسب سلوكياته وقيمه ومعتقداته من بيئته تؤثر فيه ويتأثر بها، من خلال التفاعل الإيجابي المستمر بينه وبين مكونات بيئته. ولهذا أولى القرآن الكريم موضع التوجيه والإرشاد عناية فائقة، ولو رجعنا إلى كتاب الله عز وجل وما صح من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لوجدنا أن أكثر الأمور ذكرًا فيها بعد العقيدة موضوع الآداب والسلوك الاجتماعي فقد ندر أن تخلو سورة من السور المكية من واجبات اجتماعية تلزم بالحرص عليها والالتزام بأدائها، وأما السور المدنية فمنها سور كاملة ذات اهتمام للسلوك الاجتماعي ولنا في الأنبياء والرسل أسوة حسنة وفي قصصهم عبرة وفي كلامهم عظة، فقد ساق الله تعالى لنا ما يدلنا على أهمية الإرشاد والتوجيه من خلال مواقف الأنبياء منها قوله تعالى على لسان يعقوب عليه السلام: {قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ} [يوسف: 5]. وقول لقمان الحكيم في قوله

تعالى: {وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ} [لقمان: 13]. فهذا أب حكيم يوجه ابنه ويرشده إلى ما فيه سعادته وصلاحه في الدارين. كذلك ينبغي للمربي أن يحرص وهو يمارس التوجيه أن يذكر للصغير الأسباب والعلل، فالصغير يتسائل لمَ هذا ولماذا ذلك ولمَ ينهاني والدي عن ذلك ويأمرني بذلك. هذا هو ما علمنا إياه ربنا تبارك وتعالى، فالمتبع للتوجيهات والإرشادات من أوامر ونواهي في الكتاب العزيز يجد أن الله سبحانه بعد ما يأمرنا بشيء أو ينهانا عن شيء يوضح الغاية والعلة من وراء ذلك وهو غني عن ذلك لأنه الإله الذي يأمر فيطاع، ولكن ليعلمنا ولتطمئن قلوبنا، اقرأ على سبيل المثال أول سورة في القرآن أمرنا الله بالحمد بصيغة الخبر ثم بين وهو استحقاقه سبحانه الحمد لأنه الرحمن الرحيم مالك يوم الدين تبارك الله وتعالى. ففي الآية الأولى يبين يعقوب عليه السلام قصده من نهي ولده يوسف أن يقصص رؤياه على إخوته حتى لا يكيدوا له، وكذلك فعل لقمان مع ابنه.

8. حق الطفل في اللعب: يعتبر اللعب بمثابة الشغل الشاغل بالنسبة للصغار، فحياتهم كلها في اللعب ويكون اللعب بالنسبة له موجهًا للتكيف الاجتماعي والانفعالي، حيث يتسم الطفل الذي يحرص على اللعب والمرح بالصحة النفسية الجيدة. واللعب ظاهرة نمائية اجتماعية لها تأثير مباشر على نمو الطفل الاجتماعي والخلقي وتأهيلهم لعالم الكبار، وهو جزء لا يتجزأ من حياته، فلا ينبغي أن يستهان به ويضيق على الطفل فيه فيحدث تصادم بين ذلك وبين ما فطروا وجبلوا عليه. ويتضح لنا أهمية ظاهرة اللعب في حياة الطفل ومدى حقه فيه، بالنظر في قصة يوسف عليه السلام مع إخوته، حيث كان يعقوب عليه السلام يولي يوسف عناية ورعاية لما علم من أمره، ولما تنبأ به من حالهم وموقفهم منه في حال علمهم بأمر الرؤيا، فخاف عليه منهم، ولم يتركه لهم، ولم يأمنهم عليه مثل باقي إخوته، وعندما استحوذ عليهم الشيطان وقرروا التخلص من أخيهم غيرة وحسدًا دبروا أمرهم وأحكموا خطتهم، لم يبق أمامهم الا إقناع أبيهم بأخذه معهم مع علمهم المسبق برفضه، احتالوا على أبيهم وعرضوا عليه أنه سيلعب ويرتع معهم إذا هو تركه لهم. قال تعالى: {قَالُوا يَا أَبَانَا مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُ لَنَاصِحُونَ . أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ . قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ وَأَنْتُمْ عَنْهُ غَافِلُونَ} [يوسف: 11- 13]. فما كان يعقوب ليترك يوسف مع إخوته إلا لهدف عظيم وغايه نبيلة مؤثرة في إعداده وتنشئته. يقول الغزالى في الإحياء: "يحسن له بعد خروجه من المكتب إن يفسح له في لعب جميلًا يستريح إليه من تعب المكتب بحيث لا يتعب في اللعب، فإن منع الصبي من اللعب وإرهاقه إلى التعلم دائمًا يميت قلبه ويبطل ذكاءه وينغص عليه العيش حتى يطلب الحيلة في

الخلاص منه رأسًا". وقد وردت أحاديث كثيره تفيد أنه صلى الله عليه وسلم كان يلاطف الأطفال ويلاعبهم ويكفل لهم حقهم في اللعب، وكذلك فعل الراشدون وسائر الصحابة من بعده ومن ذلك، أنه صلى الله عليه وسلم مر على نفر من أسلم ينضلون فقال: «ارموا بني إسماعيل فإن أباكم كان راميًا، ارموا وأنا مع بني فلان» فأمسك أحد الفريقين عن الرمي فقال صلى الله عليه وسلم: «ارموا وأنا معكم كلكم» (البخاري 2899، رواه سلمة بن الأكوع(رض). كما أنه يمكن عن طريق اللعب أن تبث فيهم الأخلاق الحسنة كالصدق والأمانة، وتحزرهم من الأخلاق الذميمة كالكذب، والخيانة، والغش، والألفاظ البذيئة ونحو ذلك. يقول ابن سينا: "إذا انتبه الصبي من نومه فالأحرى أن يستحم ثم يخلي بينه وبين اللعب ساعة ثم يطعم شيء يسيرًا ثم يطلق له اللعب وقتًا أطول ثم يستحم ويتغدى، وإذا بلغ ست سنوات فيجب أن يقدم إلى المؤدب والمعلم ويدرج أيضًا في ذلك فلا يحمل على ملازمة الكتاب كرة واحدة". إذن لا بد أن يتيح الوالدين للطفل حرية اللعب، حيث أن اللعب نشاط جسمي وذهني وانفعالي يشمل نفسية الطفل وحياته العامة، واللعب طبيعة فطرية في الطفل، جعلها الله تعالى غريزة في نفسه لكي ينمو جسمه نموًا طبيعيًا بشكل قوي، فاللعب يطور عقليته وينمي ذكائه ويساهم في بناء جسده، ولذا ينبغي أن ينظر المربين إلى اللعب على أساس أنه ضروري للطفل.

9 . حقه في الإنفاق عليه: ومن مظاهر رعاية القرآن الكريم للطفل، أوجب على أبيه أن ينفق عليه حتى يقوى ويشتد عوده قال تعالى: {أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنّ لِتُضَيّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَى . لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آَتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آَتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا} [الطلاق: 6، 7]. وقد أورد الأمام البخاري بابًا كاملًا في فضل النفقة على الأهل (ارجع إليه إن أردت الاستزادة).

10. حقه في الإنفاق على أُمه أثناء حمله: لعل هذا الحق هو أسمى وأجل الحقوق التي كفلها الإسلام للطفل فحاشا لله أن يغفل عن إظهار حق من حقوق الطفل حتى وهو في بطن أُمه، حتى وإن كانت مطلقة. قال تعالى: {أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَى} [الطلاق: 6]. وذلك هو تكريم للأم ورحمة منه سبحانه بهذا الصغير، حتى لا يكون فشل الوالدين في حياتهم وعدم التوافق بينهما نكبة على الصغير.

المحاضرة السابعة/ المادة حقوق الانسان / المرحلة الأولى / التاريخ

أ.م. عباس عبيد داود / استاذ المادة .

حقوق الحيوان في الاسلام :

من المؤسف له حقا ان تضيع الحقائق ونحن في عصر وصول المعلومة بسهولة، ومن تلك الحقائق ان الاسلام قبل قرون وضع قوانين لحقوق الحيوانات في وقت ليس فيه هذه الاهمية حتى لحقوق الانسان التي نظر لها بصورة جادة في العصر الحديث، وبهذا يكون الاسلام قد سبق الحضارة في هذا القانون بزمن بعيد، ولكن الكثير يتصور ان الاسلام لا يعتني ولا يهتم بالحيوان وحقوقه، وفي هذا الموضوع سنبين ان شاء الله نظرة الاسلام للحيوان بصورة موجزة بذكر بعض النصوص ولا نريد ان نعلق عليها كثيرا فيطول بنا الحديث ولكن املي من القارئ ان يقف عليها بتدبر فيصل الى ما نريد قوله. قال تعالى: {وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي الأَرْضِ وَلاَ طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلاَّ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ} [الأنعام: 38] الآية تبين للناس اهمية الحيوانات وتشعرنا بالاهتمام وعدم الاستهانة بها فكما اننا جماعات و لنا حقوقا فلها حقوق مثلنا ايضا.

بعض هذه الحقوق :

عن النبي(ص): للدابة على صاحبها ست خصال: يعلفها إذا نزل، ويعرض عليها الماء إذا مر به، ولا يضربها إلا على حق، ولا يحملها ما لا تطيق، ولا يكلفها من السير إلا طاقتها، ولا يقف عليها فواقا.

الفواق: تكون بين حلب ضرع الناقة وتركها فترة كي ينزل الحليب في ضرعها ثم تحلب وهي كناية عن الوقت الذي ليس بطويل.

وعنه(ص): اركبوا هذه الدواب سالمة ودعوها سالمة، ولا تتخذوها كراسي لأحاديثكم في الطرق والأسواق، فرب مركوبة خير من راكبها وأكثر ذكرا لله تبارك وتعالى منه. وعنه(ص): إن الله يحب الرفق ويعين عليه، فإذا ركبتم الدواب العجف فانزلوها منازلها، فإن كانت الأرض مجدبة فانجوا عنها، وإن كانت مخصبة فانزلوها منازلها. وروي أن النبي(ص) أبصر ناقة معقولة وعليها جهازها، فقال: أين صاحبها؟ مروه فليستعد غدا للخصومة، وعنه (ص): من سافر منكم بدابة فليبدء حين ينزل بعلفها وسقيها. وروي انه (ص) مر ببعير قد لحق ظهره ببطنه فقال: اتقوا الله في هذه البهائم العجمة واركبوها صالحة وكلوها صالحة، ومن ذلك أيضًا تشديده على ألا يُكوَى الحيوان بالنار؛ فقد روي أن النبي(ص) مر على حمار قد

وسم على وجهه (أي: كُوِيَ لكي يُعَلَم)، فقال: لعن الله من وسمه، وعن أبو الحسن(ع): من مروة الرجل أن يكون دوابه سمان. وعن النبي(ص): لو غفر لكم ما تأتون إلى البهائم لغفر لكم كثيرا، وهذا الحديث جامع يبين ان للحيوانات حقوقا كثيرة وان الناس لا تهتم بها وهي من الذنوب التي يعاقب عليها الله سبحانه.

حق بعض الطيور:

عن ابن مسعود قال: كنا عند النبي(ص): فدخل رجل غيضة(الغيضة: ماء يجتمع فينبت فيه الشجر) فأخرج منها بيضة حمرة(الحمرة طائر صغير) فجاءت الحمرة تزف على رسول الله(ص) وأصحابه فقال لأصحابه: أيكم فجع هذه؟ فقال رجل : يا رسول الله أخذت بيضها - وفي رواية الحاكم فريخها فقال(ص): رده رده، رحمة لها، عن رسول الله(ص): ما من دابة -طائر ولا غيره- يقتل بغير الحق إلا ستخاصمه يوم القيامة، وعنه(ص): من قتل عصفورا عبثا عج إلى الله يوم القيامة منه يقول: يا رب إن فلانا قتلني عبثا ولم يقتلني لمنفعة. عن رسول الله(ص): لا تأتوا الفراخ في أعشاشها ولا الطير في منامه حتى يصبح فقال له رجل : وما منامه يا رسول الله؟ فقال: الليل منامه فلا تطرقه في منامه حتى يصبح ولا تأتوا الفرخ في عشه حتى يريش ويطير فإذا طار فأوتر له قوسك وانصب له فخك.

في حديث وفاة أمير المؤمنين(ع): قالت أم كلثوم: . . . ثم نزل إلى الدار، وكان في الدار أوز قد أهدي إلى أخي الحسين(ع) . . . ثم قال: يا بنية بحقي عليك إلا ما أطلقته، فقد حبست ما ليس له لسان ولا يقدر على الكلام إذا جاع أو عطش، فأطعميه واسقيه وإلا خلي سبيله يأكل من حشائش الأرض. مر ابن عمر بفتيان من قريش وقد نصبوا طيرا وهم يرمونه وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم فلما رأوا ابن عمر تفرقوا فقال ابن عمر من فعل هذا لعن الله من فعل هذا ان رسول الله (ص) لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا.

الكلب والهرة :

لا تعني نجاسة الكلب في الاسلام الاستهانة به بل هو حكم شرعي ربما يكون حكما وقائيا عن مرض أو أمر اخر الله اعلم به فبإمكان الانسان ان يربيه ويلمسه ويغسله ولكن اذا كان اللمس مع الرطوبة يتوجب ان يغسل يديه ويطهرها قبل ان يأكل بها برطوبة أو قبل الصلاة. روي ان رسول الله(ص) قال: بينا رجل يمشي فاشتد عليه العطش فنزل بئرا فشرب منها ثم خرج فإذا هو بكلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال: لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي فملا خفه ثم أمسكه بفيه ثم رقى فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم اجرا قال في كل كبد

رطبة اجر، وعن النبي(ص) بينما كلب يطيف بركية(الركية يعني:البئر) كاد يقتله العطش إذ رأته بغى من بغايا بني إسرائيل فنزعت موقها فسقته فغفر لها به (الموق هو الخف -الحذاء-). وروي عنه(ص) قال: دخلت امرأة النار في هرة حبستها، لا هي أطعمتها ولا هي أرسلتها تأكل من خشاش الأرض(الخشاش هوام الارض مثل الفأر).

بعض آداب الذبح بالإسلام :

الله سبحانه وتعالى هو خالق الحيوان والانسان ولم يسمح للإنسان ان يكون عبثيا يقتل الحيوان كيفما كان، بل جعل شروطا منها واجبة ومنها مستحبة من ذلك انه اوجب ان يذكر اسم الله على الذبيحة وكأنها اشارة الى ان الذابح يقول اذبح الحيوان بإذن الله سبحانه المالك وليس عبثا لأنه اذن لي، ولنذكر بعض المستحبات و الآداب في الاسلام للذبح منها:

يستحب أن يترك الطير بعد الذباحة.

وان لا يذبحه امام الحيوانات الاخرى.

ويستحب حد الشفرة وسرعة القطع.

وأن لا يري الشفرة للحيوان فقد روي أنه(ص): مر برجل واضع رجله على صفحة شاة ، وهو يحد شفرته، وهي تلحظ إليها ببصرها، فقال له: أتريد أن تميتها موتتين؟ هلا أحددت شفرتك قبل أن تضجعها؟. ولا يحركه من مكان إلى آخر بل يتركه في مكانه إلى أن يموت وأن يساق إلى الذبح برفق، ويعرض عليه الماء قبل الذبح، وان لا يسلخ جلد الذبيحة قبل خروج روحها.

وان لا يذبح ما رباه: عن أبي الحسن(ع) قال الراوي: قلت جعلت فداك كان عندي كبش سمين لأضحي به، فلما أخذته وأضجعته نظر إلي فرحمته ورققت عليه ثم إني ذبحته، قال: فقال لي: ما كنت أحب لك أن تفعل، لا تربين شيئا من هذا ثم تذبحه.

ويمر السكين بقوة ذهابا وإيابا ويجد في الاسراع ليكون أسهل وعن النبي(ص) أن الله تعالى شأنه كتب عليكم الاحسان في كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليريح ذبيحته وفي خبر آخر أنه (ص)

أمر أن تحد الشفار وأن توارى عن البهائم، وان يبتعد عن كل ما فيه تعذيب للحيوان قبل الذبح وبعده ويسلك اسهل الطرق المشروعة في ذلك.

التحريش والاخصاء:

التحريش يعني اغراء وتهييج بعضها على بعض للعراك كما يفعل في الخراف والديوك وقد جاء النهي في الشريعة الاسلامية عن ذلك فعن النبي(ص): أنه نهى عن التحريش بين البهائم، وعن النبي(ص): انه نهى عن اخصاء الخيل والبهائم. عن الباقر (ع) أنه كره اخصاء الدواب والتحريش بينها.

التطبيق العملي لحقوق الحيوان:

ولنرى مدى اهتمام قادة الاسلام النبي(ص) و اهل بيته(ع) في الحيوان بما يلي:

روى محمد بن عمر الأسلمي في مغازيه: لما سار رسول الله(ص) من العرج في فتح مكة رأى كلبة تهرّ على أولادها وهن حولها يرضعنها، فأمر رجلا من أصحابه يقال له جعيل بن سراقة أن يقوم حذاءها، لا يعرض أحد من الجيش لها، ولا لأولادها، تأمل الموقف قائد مع جيشه وهو يسلك طريقا غير الطريق المعتاد وامامه حرب ورغم هذا الموقف لا يغفل عن كلبة ويضع لها من يحامي عنها وينبه الجند ان لا يزعجوها وابنائها، حج علي بن الحسين (ع) على ناقة له أربعين حجة، فما قرعها بسوط. عن نجيح قال: رأيت الحسن بن علي(ع) يأكل، وبين يديه كلب، كلما أكل لقمة طرح للكلب مثلها، فقلت له: يا ابن رسول الله، ألا أرجم هذا الكلب عن طعامك؟ قال: "دعه، إني لأستحي من الله تعالى، أن يكون ذو روح ينظر في وجهي وأنا آكل، ثم لا أطعمه، شاهد الامام الحسن(ع) ذات يوم غلاما يطعم كلبا من رغيف خبز كان في يده فسأله الامام :ما الذي يحملك على اطعام هذا الكلب؟ فقال الغلام: انني استحي من خالقي ان اشبع وامامي كلبا جائع ينظر الي دون ان اطعمه .فسرّ الامام الحسن(ع) ذلك، فأمر بشراء الكثير من الأطعمة والثياب لذلك الغلام ثم عمد على شرائه من سيده واعتقه.

عن الجلودي: وهو يذكر مصرع الامام الحسين أن الحسين(ع) حمل على الأعور السلمي وعمرو بن الحجاج الزبيدي ، وكانا في أربعة آلاف رجل على الشريعة وأقحم الفرس على الفرات، فلما أولع الفرس برأسه ليشرب، قال (ع): أنت عطشان وأنا عطشان والله لا ذقت الماء حتى تشرب. فلما سمع الفرس كلام الحسين(ع) شال رأسه(اي رفعه) ولم يشرب كأنه فهم الكلام. هذا موجز يبين لنا كيفية التعامل مع الحيوان في الشريعة الاسلامية ولعل القارئ لا يستغرب كثيرا كونه اعتاد على سماع حقوق الحيوان في هذا العصر، ولكن لينقل فكره قليلا الى عصر صدر

الاسلام قبل عدة قرون بزمن ليس فيه قيمة للإنسان فضلا عن الحيوان لعلم عظمة هذا الدين وهذه الشريعة سيما وانها انبثقت من بيئة ديدنها الغزو وقتل الرجال وسبي النساء واستعباد الاخرين وقتل الاولاد خشية الفقر والبنات خوفا من العار.

المحاضرة الثامنة/ المرحلة الأولى/ المادة حقوق الإنسان

أ.م. عباس عبيد استاذ المادة .

حقوق الانسان في الديانات السماوية:

إذا أردنا التطرق لحقوق الإنسان في الديانات السماوية، يجب أولا : التمييز بين الأديان (اليهودية ، المسيحية ، الإسلام) كأديان ساهمت في تأسيس الوعي بحرية الإنسان وحقه في العيش الحر الكريم، و تحريره من كل القيود، حيث أن هذه الأديان ذات المصدر الواحد، جعلت الإنسان هو مدار الكون ومناط التكريم بصفته الإنسانية ، ويجب أن نفرق بين تاريخ تطبيق هذه الديانات على حياة المجتمعات ، وما رافقها من تطرف وإجحاف في حق المخالفين في الرأي، والمعتقد و المذهب (وهذا حتى ضمن الدين الواحد).

أ - الديانة اليهوديـة :

غرست اليهودية في نفوس أتباعها اعتبارات المصلحة القومية ، وقواعد العناية بالشعب ومصائره ، ونادت بالجزاء على الفضيلة والعقاب على الرذيلة ، هذا بالنظر إلى الديانة اليهودية في أصولها الأولى ، لكن نظرا لما شابها من التحريف في نصوصها ، فإن استناد اليهود إلى نصوص التوراة المحرفة وإلى ما جاء في ' التلمود ' الذي يعتبر شريعة بني إسرائيل العليا، قد جعلوا من شعبهم شعب الله المختار، وفي هذا يظهر اليهود على أنهم فضلوا أنفسهم على كل شعوب الأرض ، وهذا يعد إقرارا منهم على عدم وجود مبدأ المساواة عندهم ، كما يعد هذا تكريسا للتمييز والتفاضل بين البشر، الذي يمثل في الحقيقة صورة من صور انتهاك حقوق الإنسان . ويزداد ذلك وضوحا من خلال إباحة الإسرائيليين قتل غيرهم ، وغزوهم للشعوب الأخرى (حسب تأويلهم للكتاب المقدس). إن الممارسة الدينية اليهودية بهذه

المفاهيم المبنية على العنصرية، لا يمكن اعتبارها ديانة سماوية، ومن ثم فهي بعيدة عن مبادئ العدل والمساواة واحترام الحقوق الطبيعية للإنسان

ب - الديانة المسيحيـة :

كانت المسيحية دعوة دينية خالصة ، فلم تهتم بنظام الحكم الذي تفضله ، فاكتفت بإعلان حرية العقيدة والدعوة إلى التسامح والمساواة ومحبة الإنسان لأخيه الإنسان ، وكانت تهدف إلى تحقيق مثل أعلى للإنسانية معتمدة على أساس المحبة ، كما هدفت الى محاربة التعصب الديني

وأهم ما ساهمت به المسيحية في مجال حقوق الإنسان، أنها أكدت كرامة الإنسان الذي يستحق الاحترام والتقدير، باعتبار أن الله خلقه وخصه بهذه الكرامة، والأمر الآخر هو أنها جاءت بفكرة تحديد السلطة، حيث رأت أن السلطة المطلقة لا يمارسها إلا الله، وقد انطوت المسيحية على مبدأ العدل والمساواة، وان فكرة الإخاء العام والمحبة تتضمن المساواة في الحقوق واحترام الشخصية البشرية ، غير أن الممارسة المحرفة لهذه الديانة أقرت نظام الرق صراحة، وهو نظام يفقد بموجبه الإنسان حقوقه الأساسية، وفقدان المرأة لحقوقها بسبب خضوعها كليا للرجل، وهذا وضع أشبه ما يكون بالرق، حيث يفقد الرقيق حرية التصرف في نفسه).

ج - الديانة الإسلاميـة :

لقد جاء الإسلام لإقرار الحقوق والحريات العامة وكفالتها للجميع، بدون أي تمييز بسبب الجنس أو اللون أو العقيدة أو الوضع الاجتماعي أو الاقتصادي، إن حقوق الإنسان التي يقرها الإسلام هي حقوق أزلية لا غنى عنها وتتميز بأنها منح إلهية ، ولقد وفقت الشريعة الإسلامية بين النزعة الفردية والنزعة الجماعية توفيقا لا تعارض فيه ، فلا إفراط في حقوق الفرد على حساب الجماعة، ولا في حقوق الجماعة على حساب حقوق الفرد .فقد اعتمد الإسلام مجموعة من المبادئ لتكوين أساس المجتمع الإنساني : المساواة ، العدل ، الحرية ، وقد جاء في الإسلام خصوصا التركيز عل التكريم الإلهي للإنسان بجعله أساس الحياة كما جاء في القرآن ' ولقد كرمنا بني آدم ' ، وفي الحديث النبوي (في خطبة الوداع)' أيها الناس إن ربكم واحـد، وإن أباكم واحد، لا فضل لعربي على أعجمي ، ولا لأعجمي على عربي و لا لأسود على أحمر ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى، ألا هل بلغت

نظرة الإسلام للأديان الأخرى:

يؤمن المسلمون أن الدين عند الله، منذ الأزل دين واحد، وهو الإسلام، والذي تعدد هو الشرائع السماوية، حيث يقتبسون من القرآن: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللّهِ الإِسْلاَمُ﴾، شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ، يتضمن القرآن آيات تشير إلى أن الرسل والأنبياء أقروا بأن دينهم الإسلام:

نوح فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

إبراهيم: وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلاَ تَمُوتُنَّ إَلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ.

يوسف: رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ.

موسى: وَقَالَ مُوسَى يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ.

عيسى: فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللّهِ آمَنَّا بِاللّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ.

وقال الله، مخاطبا اليهود والنصارى: يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّورَاةُ وَالإِنجِيلُ إِلاَّ مِن بَعْدِهِ أَفَلاَ تَعْقِلُونَ هَا أَنتُمْ هَؤُلاء حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَاللّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلاَ نَصْرَانِيًّا وَلَكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

كما ويشير القرآن إلى أن الله قال أن دينه واحد: قُولُواْ آمَنَّا بِاللّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالأسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ. وأن شريعة الرسول محمد جاءت مكملة ومتممة لكل الشرائع: ﴿اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ﴾.ولهذا يؤمن المسلمون، أن الله لم يبعث بعده نبيًا آخر، لأن الله أكمل به الدين، وأتم به النعمة، ولأنه بعث إلى الناس عامة إلى الجن والإنس، فالله أكمل الدين كله، وأتم النعمة على العباد.

يقول الشيخ بن باز: «فالإسلام هو دين الله لا يقبل من أحد سواه، وهو دين الأنبياء كلهم، هو دين آدم أبينا عليه الصلاة والسلام، وهو دين الأنبياء بعده، دين نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، وداود، وسليمان، وإسحاق، ويعقوب، ويوسف، ودين غيرهم من الأنبياء .. وهو دين النبي محمد، الذي بعثه الله به إلى الناس عامة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: الأنبياء أولاد لعلات دينهم واحد وأمهاتهم شتى، وفي لفظ آخر: الأنبياء إخوة لعلات، دينهم واحد، وأمهاتهم متعددة.»

ويقول شيخ الأزهر أحمد الطيب: أن كلمة الإسلام المذكورة في قوله تعالى "﴿إن الدين عند الله الإسلام﴾"، تعني الدين الإلهي. والنبي إبراهيم بشر بالإسلام، "﴿ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك﴾"، والنبي نوح قال: "﴿وأمرت أن أكون من المسلمين﴾"، والنبي موسى نفس الشيء، حتى النبي عيسى "﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾"، كل الأنبياء جاءوا بدين الإسلام، وقالوا نحن مسلمون لله".

وجاء في الحديث النبوي عن النبي قال: (إنَّ مَثَلي ومثلَ الأنبياء منْ قَبلي، كَمَثَلِ رجلٍ بنى بَيْتًا، فأحْسَنَهُ وأجْمَلَهُ، إلا مَوْضعَ لَبِنَةٍ من زاوية، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفونَ بِهِ، ويَعْجَبونَ له، ويقُولونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هذه اللَّبِنَة؟!)، قال: ((فأنا اللَّبِنَة، وأنا خاتمُ النَّبيّينَ))؛ رواه الشيخان، واللفظ للبخاري.

معاملة غير المسلمين في الإسلام:

جاء في القرآن: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾، وقوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾، وفي الحديث ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ» .ورواه ايضا البيهقي في السنن الكبرى والترمذي والإمام احمد في مسنده

الإسلام والأديان الإبراهيمية:

الإسلام والمندائية: يؤمن المسلمون بأن دين الصابئة سماوي وفقا لما جاء في القرآن: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَىٰ وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ حيث ذكرت الصابئة ضمن سياق من يحملون صفات الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح وهي معتقدات مشتركة بين الأديان السماوية. أما إقرارهم بالجزية خارجا عن جزيرة العرب ذهب أبو حنيفة إلى جواز إقرارهم وأخذ الجزية منهم، وقال

صاحباه: لا تؤخذ منهم الجزية. وقال المالكية: بجواز إقرارهم وهو قول عند الشافعية وهو المعتمد عند الحنابلة.

الإسلام والمسيحية:

المسيحيين أو كما سموا في القرآن بالنصارى- وفقا للشريعة الإسلامية هم أقرب الناس مودة للمسلمين وعزى القرآن ذلك إلى تعبدهم وعدم استكبارهم حيث ورد في القرآن: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ﴾ ومع ذلك ورد في القرآن أن بعضا منهم متعصبون لدينهم وكارهون للمسلمين كما يقول الله: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ ويبيح الإسلام للمسلمين مصادقة النصارى والتعامل الحسن معهم من أي نوع وفقا للآية الثانية والثمانون من سورة المائدة ولكن يمنع من إتخاذهم كالأخوة وموالاتهم في الحرب وذلك وفقا للآية الحادية والخمسون من سورة المائدة:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ والتي استنبط منها العلماء المسلمون قاعدة الولاء والبراء.

الإسلام واليهودية:

يعتبر اليهود في القرآن أعداء للمسلمين بل هم الأشد عدوانا للمسلمين:﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ ومن السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي يتضح ذلك من المواقف التي حصلت مع النبي محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم ويهود يثرب وجاراتها والتي انتهت بإقصاء ثلاثة مراكز لهم وهم بنو قريضة وبنو النضير وبنو قينقاع، ، وعلى مدى الزمن يتضح العداء الإسلامي لليهود.

الإسلام والهندوسية:

(وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ

الْمُكَذِّبِينَ) ويظهر من هذه الآية أنه قد يكون بعث في الحضارات القديمة كالهند رسولاً أو رسلاً من الله يهديهم إليه؛ ومن العلماء من يقول أن بوذا يمكن أن كان نبياً. وهنا يظهر في قوله تعالى أنه كل ما يعبد من غير الله ضلال يهدي إلى النار بما في ذلك من الطاغوت.

الإسلام والبوذية:

البوذية (نسبة إلى غاوتاما بوذا) تعتبر من الديانات الرئيسية في العالم، يتواجد في العالم حوالي 150 مليون إلى 300 مليون شخص من معتنقي هذه الديانة. جرّدت البوذية الكون من مفهوم الخالق الأزلي -مصدر خلاص الجميع-. لا تعارض في البوذية مع فكرة وجود آلهات عدة، إلا أنها رفضت أن تخصص لها مكانة في عقيدتها. وفي البوذية ليس للآلهة يدٌ في خلق الكون، كما لا يمكنها التحكم في مصير الكائنات الحية وترفض البوذية الصلوات والأضاحي التي تخصص لها ، واختلف الفقهاء حول طريقة التعامل معهم، هل يعاملون كما يعامل أهل الكتاب، أم يعاملون معاملة مختلفة.

رأي غير المسلمين:

يرى بعض غير المسلمون بأن كان هناك بعض القيود الاجتماعية والقانونية المفروضة على أهل الذمة، الكثير منها رمزية. أكثر هذه القيود إساءة لأهل الذمة كانت الملابس البارزة التي فرضت عليهم في بغداد مع أنها لم تُذكر في القرآن أو السنة. العنف والعداء الظاهر كان نادراً جداً، ويدعي برنارد لويس، أنه في ما قبل القرن التاسع عشر، لم يكن أحد يهتم بالتسامح في التعامل مع غير المؤمنين في الإسلام والمسيحية. التعريف المعروف للتسامح كان: "أنا القائد. سوف أمنحك بعض من الحقوق والصلاحيات التي أتمتع بها ولكن ليس كلها، بشرط أن تعيش بحسب القوانين التي أفرضها وأتحكم بها أنا." غير أن هذا غير صحيح، فالقائد المسلم يحكم بأحكام الشريعة الإسلامية التي توضح كل الأمور ولا تدع مجالا للتسلط، وإن لم يحكم بها القائد فكل الرعية ستعاني منه ولا يصح التهكم على هذا القائد والخروج عن طاعته بناء على أنه مخالف، حسب برنارد لويس دائما، في الأصل كان مسموح لليهود والمسيحيين ـــأهل الكتاب ـــ أن يعيشوا في البلاد الإسلامية باعتبارهم أهل الذمة وكان من المسموح لهم أن "يمارسوا طقوسهم الدينية تحت قيود معينة والتمتُّع ببعض الحكم الذاتي لدينهم" ويتم الدفاع عن أمانهم وممتلكاتهم مقابل دفع الجزية (نوع من الضرائب يفرض على الذكور الأحرار) على غير المسلمين، على صعيد آخر يفرض على المسلمين دفع الزكاة وهي نوع من الضرائب أيضاً. يقول برنارد لويس أنه بالرغم من منزلة الذميين المنخفضة في

الدول الإسلامية إلا أن حالهم كانت جيدة بالمقارنة مع غير المسيحيين أو حتى المسيحيون من مذاهب غير رسمية في الدول المسيحية القديمة. كان من النادر أن يُعدم أو يُهَجَر ذمّي، أو أن يجبر على ترك دينه. كان أهل الذمة أحرارا في اختيار مساكنهم وأعمالهم التي يكسبون بها رزقهم. أغلب الحالات التي غير فيها ذمي دينه كانت باختياره، ولأسبابه الخاصة. مع ذلك كانت هناك حالات من الإجبار لتغيير الدين في القرن الثاني عشر في شمال أفريقيا، الأندلس والفُرس.، وكلام لويس هذا بعضه صحيح والبعض الآخر فيه نظر.